

تراث الغمارى

# حسن التفهم والدرك لمسألة الترک

**ابن الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري**

تحقيق وتعليق  
أ / صفوت جوده أحمد



لصاحبها على بوسف سليمان  
المنادية بـ ميدان الأزحر الشريعة - القاهرة - مصر

من تراث الغمارى

# حسن التفہم والدرک لمسئلة الترک

تألیف:

أبی الفضل عبد الله محمد الصدیق الغماری

الطبعة الأولى

مزیدة و منقحة

١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م



مکتبة القاهرة

رقم الإيداع: ٩٧ / ٥٤٨٩

I.S.B.N. 977 - 5437 - 28 - 8

حقوق الطبع والنشر والتوزيع

المركز: مكتبة القاهرة

١٢ ش الصنادقية - بالأزهر

الفرع: ١١ درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر

ت: ٥٩٠٥٩٠٩

ص.ب: ٩٤٦

٥١٤٧٥٨٠

العتبة - القاهرة

## تقديم

الترك ليس بحججة في شرعنا  
لا يقتضي منعاً ولا إيجاباً  
فمن ابتغى حظراً بترك تبينا  
ورآه حكماً صادقاً وصواباً  
قد ضل عن نهج الأدلة كلها  
بل أخطأ الحكم الصحيح وخابا  
لا حظر يمكن إلا إن نهى أتى  
متوعداً بالفيه عذاباً  
أو ذم فعل مؤذن بعقوبة  
أولفظ تحريم يواكب عباباً

المؤلف



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة التحقيق

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله والصلة والسلام على سيدنا محمد الذي ختم الله رسالته كل رسالات السماء، فكانت رسالته ميسك الخاتم - وكان النبي ﷺ - خاتم الانبياء والمرسلين.

وبعد:

النهى يطلق حقيقة على القول المخصوص الطالب للتترك أى الصيغة لطلب الترك وهى الا تفعل.

وصيغة النهى معانٌ كثيرة منها:

\* التحرير: كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الزِّنَى﴾ [الإسراء: ٣٢].

\* الكراهة كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَيْمِمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تَفْعُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

\* الإرشاد كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَمُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلُ كُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

\* الدعاء كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُرْغِبْ قُلُوبَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

\* بيان العاقبة كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رِبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

\* التقليل والاحتقار كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْدُنَ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [طه: ١٣١].

\* اليأس كقوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَدُوا الْيَوْمَ﴾ [التحريم: ٧].

معنى صيغة النهى:

جمهور الأصوليين: يرون أنها حقيقة في التحرير إذا وردت عارية عن القرنية مجازاً في

غيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

فهي أمر بالانتهاء عن المنهى عنه والأمر للوجوب فكان الانتهاء عن المنهى عنه واجباً. وقيل مشترك لفظي بين التحرير والكرارة، أو معنوي، أى وضعت للقدر المشترك بينهما وهو طلب الترك وقيل وضعت لا يهما ولا ندرى وهو التوقف، حسبما تقدم في الأمر.

والراجح هناك هو الراجح هنا، أى أنها حقيقة في التحرير مجاز في غيره وهو اختيار جمهور الأصوليين<sup>(١)</sup>.

على ضوء هذا تبين لنا أن ترك الرسول ﷺ لأشياء لم يكن نهاياً أو تحريماً منه.

\* \* \*

والكتاب الذي بين أيدينا رسالة لفضيلة شيخنا الجليل أبي صديق الغمارى رحمه الله رحمة واسعة، قد بين مفهوم الترك والدليل على ذلك وضرب الأمثال على أشياء لم يفعلها النبي ﷺ، ومع ذلك لم تكن محرماً أو منهاً عنها. وبين نماذج من هذه الأفعال.

ولقد قمنا بجهد المقل بتحقيق هذا الكتاب والتعليق عليه، ثم اتبعناه برسالة في النماذج التي ذكرها فضيلته بالشرح والتفصيل والبيان حتى يكون قرآناً الفاضل على بصيرة ودرية تامة بأمور دينه الحنيف وبأفعال وتقريرات نبيه الكريم – صلوات الله وسلامه عليه.

والله أسأل لهذا الكتاب النفع وأن ينير به طريق الناس إلى صراط الدين الإسلامي الصحيح ومفهوم السنة النبوية الشريفة، أنه أكرم مساعول وأنه سميع قريب مجيب الدعوات، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) انظر تيسير التحرير ج ١ ص ٣٧٥ حاشية العطار ج ١ ص ٤٩٨، إرشاد الفحول (ص: ١٠٩، ١١٠)، مختصر صفة البيان ج ٢ ص ١٩، ودراسات حول القرآن والسنّة لفضيلة الدكتور شعبان محمد إسماعيل، ط النهضة المصرية ١٩٨٧ ص ٣٨١، ٣٨٣.

بسم الله الرحمن الرحيم

## سبب تأليف هذا الكتاب

الحمد لله الذي هدانا سواء السبيل، ووفقنا لعرفة الحجة والدليل، والصلة والسلام على سيدنا محمد وأله الأكرمين، ورضي الله عن أصحابه والتابعين.

أما بعد: فقد طلب مني تلميذنا الفاضل الاستاذ محمود سعيد أن أحير رسالة في مسألة الترك، تزيل عن قارئها كل حيرة وشك، وذكر أنه وجد في (إتقان الصنعة)<sup>(١)</sup> إشارة إليها موجزة، فأجبت طلبه وأسعفت رغبته، وكتبت هذا المؤلف محرراً ليكون قارئه في ميدان الاستدلال على بصيرة من أمره، ويعرف الدليل المقبول من غيره، والله الموفق والهادى وعليه اعتمادى.

### المؤلف

عبد الله الصديق الغمارى

(١) ولقد قمنا بتحقيقه ط القاهرة ١٩٩٧ م.

## تَهِيد

الأدلة التي احتاج بها أئمة المسلمين جمِيعاً هي:

الكتاب والسنّة<sup>(١)</sup> – لا خلاف بينهم في ذلك – وإنما اختلفوا في الإجماع<sup>(٢)</sup> والقياس<sup>(٣)</sup>، فالجمهور احتاج بهما وهو الراجح لوجوه مقررة في علم الأصول. وتوجد أدلة مختلفة فيها بين الأئمة الأربع، وهي الحديث المرسل<sup>(٤)</sup>، وقول الصحابي<sup>(٥)</sup>، وشرع من قبلنا، والاستصحاب<sup>(٦)</sup>، والاستحسان<sup>(٧)</sup>، وعمل أهل المدينة<sup>(٨)</sup> والكلام

(١) السنّة: لغة الطريقة المستقيمة والسير المستمرة، سواء كانت حسنة أم قبيحة، لقوله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة فلها أجراها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء» (رواه أحمد والترمذى والنسائي: الفتح الكبير للسيوطى ج ٣ ص ٢٠٠)، عند المحدثين: هي كل ما أثر عن الرسول ﷺ – من قول أو فعل أو تقرير أو سيرة أو خلق أو شمائل أو صفات خلقية، وكل ما نسب إلى الرسول ﷺ – قبل الرسالة أو بعدها، عند الأصوليين: ما نقل عن الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير.

(٢) الإجماع: هو اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور بعد وفاة الرسول ﷺ على حكم من الأحكام الشرعية.

(٣) القياس: مساواة أمر لأمر آخر في الحكم الثابت لاشتراكهما في علة الحكم، وقيل: «إلا أن بأمر آخر في الحكم الثابت له لاشتراكهما في علة الحكم».

(٤) الحديث المرسل: المرسل في اللغة: المطلق عن التقييد في اصطلاح المحدثين: هو قول غير الصحابي في كل عصر، قال النبي ﷺ كذا، وقيل: المرسل: ما سقط من إسناده واحد أو أكثر سواء في ذلك الصحابي وغيره فيتحد مع المسمى بالمتقطع بالمعنى الأعم، عند علماء الأصول: فهو قول العدل الثقة من غير الصحابة، قال رسول الله ﷺ كذا سواء كان من التابعين أو من تابعي التابعين أو من بعدهم.

(٥) قول الصحابي: هو من لقى النبي ﷺ – مؤمناً به، ومات على الإسلام، طالت صحبته أو قصرت، وفي اصطلاح الأصوليين: هو من لقى النبي ﷺ مؤمناً، وطالت صحبته حتى أصبح يطلق عليه اسم الصاحب في عرف الناس.

(٦) الاستصحاب: هو استبقاء الأمر الثابت من الزمن الماضي إلى أن يقوم الدليل على تغييره.

(٧) الاستحسان في اللغة: مصدر استحسن الشيء وعده حسناً، في اصطلاح الأصوليين: أن يعدل المحتد عن أن يحكم في المسألة بمثيل ما حكم به في ظاهرها إلى خلافه، لوجه أقوى يقتضي العدول عن الأدلة. الإمام الكرخي من المحنفية: هو العدول عن قياس ووضحت علته إلى قياس خفيت علته أو إلى دليل آخر من الكتاب والسنّة أو الإجماع أو العرف.

(٨) عمل أهل المدينة: من الأصول التي وقع فيها الخلاف بين علماء الأصول، فالشهور عن الإمام مالك =

عليها مبسوط في كتاب الاستدلال من جمع الجوامع للسبكي.

### الحكم الشرعي

الحكم هو خطاب الله المتعلق بفعل المكلف، وأنواعه خمسة:

- ١ - الواجب أو الفرض: وهو ما يثاب فاعله ويعاقب تاركه مثل الصلاة والزكاة وصوم رمضان وبر الوالدين.
- ٢ - الحرام: وهو ما يعاقب فاعله ويثاب تاركه، مثل الربا والزنا والعقود والخمر.
- ٣ - المندوب: وهو ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه، مثل نوافل الصلاة.
- ٤ - المكروه: وهو ما يثاب تاركه ولا عقاب على فاعله، مثل صلاة النافلة بعد صلاة الصبح أو العصر.
- ٥ - المباح أو الحلال: وهو ما ليس في فعله ولا تركه ثواب ولا عقاب مثل أكل الطيبات والتجارة. فهذه أنواع الحكم التي يدور عليها الفقه الإسلامي. ولا يجوز لجتهد أصحاباً كان أو غيره أن يصدر حكماً من هذه الأحكام إلا بدليل من الأدلة السابقة، وهذا معلوم من الدين بالضرورة لا يحتاج إلى بيان.

### الترك

نقصد بالترك الذي ألفنا هذه الرسالة لبيانه:

أن يترك النبي ﷺ شيئاً لم يفعله أو يتركه السلف الصالح من غير أن يأتي حديث أو أثر بالنهي عن ذلك الشئ المتترك يقتضى تحريمه أو كراحته.

وقد أكثر الاستدلال به كثير من المؤخرین على تحريم أشياء أو ذمها، وأفطرت في

= رضي الله عنه - أنه كان يعتمد في استنباط فقهه على عمل أهل المدينة واجماعهم لأنهم قد توارثوا كابرًا عن كابر، وتكرر ذلك منهم، وهم الذين كان بينهم الرسول ﷺ في آخر حياته، ولذلك نقل عن الإمام مالك أنه كان يرجع عمل أهل المدينة إذا تعارض مع أي حديث، أما جمهور الأصوليين فقد خالفوا مالكا في ذلك، وقالوا: إن عمل أهل المدينة كعمل غيرهم من أهل الانتصار، وإنها العبرة بالدليل الصحيح الذي يثبت عن رسول الله ﷺ خاصة وإن أكثر الصحابة تفرقوا في البلاد الإسلامية، وقد يخفي على أهل المدينة سنة من سنن رسول الله ﷺ، وتوجد عند غيرهم، فكيف ترك السنة لعمل من قد تخفي عليه السنة، وعمل أهل المدينة نوعان: أحدهما: ما كان عن طريق النقل والمحاكاة، ثانيهما: ما كان عن طريق الاجتهاد.

استعماله بعض المتنطعين المتزمتين. ورأيت ابن تيمية يستدل به واعتمده في موضع سيأتي الكلام عليها بحول الله.

### أنواع الترك

إذا ترك النبي ﷺ شيئاً فيحتمل وجوهاً غير التحرير:

١ - أن يكون تركه عادة: قدم إليه ﷺ ضب مشوى فمد يده الشريفة ليأكل منه فقيل: إنه ضب، فامسكت عنه، فسئل: أحرام هو؟ فقال: لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعاذه.. والحديث في الصحيحين وهو يدل على أمررين:

أحدهما: أن تركه للشيء ولو بعد الإقبال عليه لا يدل على تحريمه.

والآخر: أن استقدار الشيء لا يدل على تحريمه أيضاً.

٢ - أن يكون تركه نسياناً، سها في الصلاة فترك منها شيئاً فسئل: هل حدث في الصلاة شيء؟ فقال: «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني»<sup>(١)</sup>.

٣ - أن يكون تركه مخافة أن يفرض على أمته، كتركه صلاة التراويح حين اجتمع الصحابة ليصلوها معه.

٤ - أن يكون تركه لعدم تفكيره فيه، ولم يخطر على باله. كان ﷺ يخطب الجمعة إلى جذع نخلة ولم يفكر في عمل كرسي يقوم عليه ساعة الخطبة، فلما اقترح عليه عمل منبر يخطب عليه وافق وأقره لأنّه أبلغ في الإسماع. واقتصر الصحابة أن يبنوا له دكة من طين يجلس عليها ليعرفه الوافد الغريب، فوافقوا لهم ولم يفكروا فيها من قبل نفسه.

٥ - أن يكون تركه لدخوله في عموم آيات أو أحاديث، كتركه صلاة الضحى، وكثيراً من المنذوبات لأنها مشمولة لقول الله تعالى: «وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لِعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» [الحج: ٧٧]، وأمثال ذلك كثيرة.

٦ - أن يكون تركه خشية تغيير قلوب الصحابة أو بعضهم. قال ﷺ لعائشة: «لولا

(١) آخرجه البخاري ومسلم، ولفظه عندهما إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرر الصواب فليعلم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدين، وسبب هذا الحديث: كما في ابن ماجه عن عقبة بن مسعود قال: صلى بنا رسول الله ﷺ فزاد أونقص، قال إبراهيم والتورهم متى، فقيل له: يا رسول الله أزيد في الصلاة شيء؟ قال: إنما أنا بشر فذكره.

حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته على أساس إبراهيم عليه عليه السلام فإن قريشاً استقصرت بناءه<sup>(١)</sup> وهو في الصحيحين. فترك عَلَيْهِ الْبَشَرَى نقض البيت وإعادة بنائه حفظاً لقلوب أصحابه القريبين العهد بالإسلام من أهل مكة .. ويحتمل تركه عَلَيْهِ وجوهاً أخرى تعلم من تتبع كتب السنة. ولم يأت في حديث ولا أثر تصریح بأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك شيئاً لأنه حرام.

### الترك لا يدل على التحرير

قررت في كتاب (الرد الحكم المبين) أن ترك الشيء لا يدل على تحريره، وهذا نص ما ذكرته هناك:

والترك وحده إن لم يصحبه نص على أن المتروك محظوظ لا يكون حجة في ذلك بل غایته أن يفيد أن ترك ذلك الفعل مشروع. وإنما أن ذلك الفعل المتروك يكون محظوظاً فهذا لا يستفاد من الترك وحده، وإنما يستفاد من دليل يدل عليه<sup>(٢)</sup>.

ثم وجدت الإمام أبي سعيد بن لب ذكر هذه القاعدة أيضاً، فإنه قال في الرد على من كره الدعاء عقب الصلاة: غایة ما يستند إليه منكر الدعاء أدبار الصلوات أن إِلْتَزَامَهُ عَلَى ذَلِكَ الوجهِ لَمْ يَكُنْ مِنْ عَمَلِ السَّلْفِ، وعلى تقدير صحة هذا النقل، فالترك ليس بوجوب الحكم في ذلك المتروك إلا حراز الترك وانتفاء الحرج فيه، وأما تحرير أو لصوق كراهية بالمتروك فلا، ولا سيما فيما له أصل جملى متقرر من الشرع كالدعاء.

وفي (المحل) ج: ٢ ص: ٢٥٤ ذكر ابن حزم احتجاج المالكية والحنفية على كراهية صلاة الركعين قبل المغرب بقول إبراهيم التخعمي أن أبي بكر وعمر وعثمان كانوا لا يصلونها. ورد عليهم بقوله: لو صح لما كانت فيه حجة، لأنه ليس فيه أنهم رضي الله عنهم نهوا عنهما.

قال أيضاً: وذكروا عن ابن عمر أنه قال: ما رأيت أحداً يصليهما. ورد عليه بقوله: وأيضاً فليس في هذا الوضوء نهي عنهما، ونحن لا ننكر ترك التطوع ما لم ينه عنه.

وقال أيضاً في (المحل) ج ٢ ص ٢٧١ في الكلام على ركعتين بعد العصر: وأما

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) انظر كتاب الرد الحكم المبين على كتاب القول المبين لقضيلة شيخنا أبي الفضل عبد الله محمد الصديق الغمارى ط مكتبة القاهرة ١٩٨٦ / ١ / الطبعة الثالثة ص ٤٩.

حدث على، فلا حجة فيه أصلاً، لانه ليس فيه إلا إخباره بما علم من أنه لم يرسو<sup>الله</sup> صلاهما، وليس في هذا نهي عنهم ولا كراهة لهم، فما صام عليه السلام قط شهراً كاملاً غير رمضان وليس هذا بمحجوب كراهيته صوم شهر كامل طوعاً. أهـ. فهذه نصوص صريحة في أن الترك لا يفيد كراهة فضلاً عن الحرمة.

وقد انكر بعض المتنطعين هذه القاعدة ونفي أن تكون من علم الأصول فدل بإنكاره على جهل عريض، وعقل مريض.

وها أنذا أبين أدلةها في الوجوه الآتية:

(١) النهي، نحو «**وَلَا تَقْرِبُوا الزَّنْيِ ..**» [الإسراء: ٣٢] «**وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ**» [البقرة: ١٨٨].

(٢) لفظ التحرير، نحو «**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمِيتَةُ**» [المائدة: ٣].

(٣) ذم الفعل أو التوعيد عليه بالعقاب، نحو «من غش فليس منا»<sup>(١)</sup>. والترك ليس واحداً من هذه الثلاثة، فلا يقتضي التحرير.

ثانيها: إن الله تعالى قال: «**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**» [الحشر: ٧] ولم يقل: وما تركه فانتهوا عنه، فالترك لا يفيد التحرير.

ثالثها: قال النبي ﷺ: «ما أمرتكم به فائتوا منه ما استطعتم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه»<sup>(٢)</sup> ولم يقل: وما تركته فاجتنبوا، فكيف دل الترك على التحرير؟

رابعها: أن الأصوليين عرفوا السنة بأنها قول النبي ﷺ و فعله و تقريره<sup>(٣)</sup> ولم يقولوا:

(١) الحديث رواه مسلم في الإيمان ١٦٤، وأبو داود في البيوع ٥٠، والترمذى في البيوع ٧٢، وأبي ماجة في التجارات ٣٦، والدارمى في البيوع ١٠، وأحمد بن حنبل ٤١٧، ١٤٢، ٥٠-٢، ٤٦٦-٣.

(٢) رواه البخارى في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة ومسلم في كتاب الفضائل.

(٣) انظر الأشخاص للأمدى (١٥٥/١).

- السنة الفعلية: هي ما تحدث به الرسول ﷺ مما يتعلق بتشريع الأحكام، كقوله ﷺ: «بني الإسلام على خمس...». [آخره البخارى، كتاب الإيمان، باب: (دعاكم إيانكم)].

- السنة الفعلية: هي ما نقله الصحابة من أفعاله ﷺ في شؤون العبادات وغيرها، كاداء الصلوت، و المناسبات الحج وآداب الصيام وغير ذلك.

- السنة التقريرية: فهي ما أقره ﷺ من أفعال صدرت من بعض الصحابة رضى الله عنهم مع عدم إنكاره، فيعتبر ذلك إقراراً منه ﷺ بصحة هي الفعل.

وترکه، لأنه ليس بدليل.

خامسها: تقدم أن الحكم خطاب الله، وذكر الأصوليين: أن الذى يدل عليه قرآن أو سنة أو إجماع أو قياس، والترک ليس واحداً منها فلا يكون دليلاً.

سادسها: تقدم أن الترک يحتمل أنواعاً غير التحرير، والقاعدة الأصولية أن ما دخله الاحتمال سقط به الاستدلال، بل سبق أيضاً أنه لم يرد أن النبي ﷺ ترك شيئاً لانه حرام، وهذا وحده كاف في بطلان الاستدلال به.

سابعها: أن الشرك أصل لأنه عدم فعل، والعدم هو الأصل والفعل طارئ والأصل لا يدل على شيء لغة ولا شرعاً، فلا يقتضي الترک تحريراً.

### أقوال غير محررة

قال ابن السمعانى (١): إذا ترك الرسول ﷺ شيئاً وجوب علينا متابعته، واستدل بان الصحابة حين رأوا النبي ﷺ أمسك يده عن الضب توقفوا وسائلوه عنه. قلت: لكن جوابه ﷺ بأنه ليس بحرام - كما سبق - يدل على أن تركه لا يقتضي التحرير. فلا حجة له في الحديث، بل المحة فيه عليه.

وبسبق أن الترک يحتمل أنواعاً من الوجوه، فكيف تجب متابعته في أمر يحتمل لأن يكون عادة أو سهواً أو غير ذلك مما تقدم !.

(١) هو منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزى السمعانى التميمى الحنفى ثم الشافعى أبو المظفر مفسر من العلماء بالحديث من أهل مرو مولداً ووفاة. كان مفتى خراسان قومه نظام الملك على أقرانه فى مرو.

كان يقول: ما حفظت شيئاً ونسيته، وكان سلفى العقيدة يقول: عليكم بدین العجائز. من مؤلفاته: تفسير القرآن الكريم - البرهان والاصطلام فى الرد على زيد الدبوسى - القواطع فى أصول الفقه - المنهاج لأهل السنة. توفى بمرو فى شهر ربيع الاول سنة تسع وثمانين واربعمائة ودفن بها.

## كلام بن تيمية<sup>(١)</sup>

سئل عن يزور القبور ويستنجد بالقبور، في مرض به أو بغيره أو بعيده ويطلب إزالة الذي بهم أو نحو ذلك؟

فأجاب بجواب مطول وكان مما جاء فيه قوله:

ولم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر به أحد من الأئمة، يعني أنهم لم يسألوا الدعاء عن النبي ﷺ بعد وفاته كما كانوا يسألونه في حالة حياته<sup>(٢)</sup>.

(١) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن المظير بن محمد بن الحضر بن علي بن عبد الله بن تيمية الحراتي الدمشقي. ولد بحران في شهر ربيع الأول سنة ٦٦١هـ. حفظ القرآن وهو صغير تفقه على والده وأخذ عنه علم الأصول. حفظ كتاب سيبويه وتأمله واستدرك عليه، يعني بالحديث فسمع الكتب السنة والمسانيد وأقبل على تفسير القرآن الكريم فبرز فيه وأحكم أصول الفقه والفرائض وأتقن فنون الحساب والجبر والمقابلة، ونظر في علم الكلام والفلسفة.

قال العلامة كمال الدين بن الرملانكي يصف بن تيمية «كان إذا سُئل عن فن من الفنون ظن الرائي والساجع أنه لا يعرف غير ذلك الفن وحكم أن أحد لا يறف مثله، وكان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جلسوا معه استفادوا في سائر مواهبهم منه ما لم يكونوا عرفوه قبل ذلك، ولا يعرف أنه ناظر أحد فانقطع معه، ولا تكلم في علم من العلوم سواء كان من علوم الشرع أو غيرها إلا فاق فيه أهله».

من مؤلفاته:

١ - فتاوى بن تيمية.

٢ - الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ.

٣ - الجواب الصحيح لمن بدأ دين المسيح.

٤ - السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية.

٥ - الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان.

٦ - الجواب في السياسة الإلهية في إصلاح الراعي والرعية.

توفي رحمه الله بمدحنة سنة ٧٢٨هـ. ودفن بمقابر الصوفية.

(٢) قضية زيارة القبور من القضايا التي أخذت الوقت الكافي من علمائنا وإن شاء الله سنبين بالتفصيل في كتابنا هذا ما هو الراجح في هذه المسألة بل الرأي الشافعى فنقول وبالله التوفيق:

زيارة القبور على أقسام:

١ - أن يكون مجرد تذكر الموت والآخرة، وهذا يكفي فيه رؤية القبور من غير معرفة باصحابها، ولا قصد

امر آخر من الاستغفار لهم، ولا من التبرك بهم، ولا من أداء حقوقهم، وهو مستحب لقوله ﷺ:

«زوروا القبور فإنها تذكركم بالآخرة».

والإنسان إذا شاهد القبر تذكر الموت وما بعده وفي ذلك عطة واعتبار، وهذا المعنى ثابت في جميع القبور،

ودلالة القبور على ذلك متساوية، كما أن المساجد غير المساجد الثلاثة متساوية لا يتعدى شيء =

= منها بالتعيين، بالنسبة إلى هذا الغرض.

٢- زيارتها للدعاء لأهلها، كما ثبت من زيارة النبي ﷺ، لأهل البقىع . وهذا مستحب في حق كل ميت من المسلمين.

٣ - التبرك باهله إذا كانوا من أهل الصلاح والخير.

٤ - لاداء حقهم، فإن من كان له حق على الشخص فيتبين له بره في حياته، وبعد موته، والزيارة من جملة البر، لما فيها من الإكرام، ويشتمل أن تكون زيارة النبي ﷺ قبر أحد من هذا القبيل، كما روى عنه ﷺ أنه: زار قبراً فبكى وأبكى من حوله فقال: «استأذنت ربى في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فإنها تذكر الموت» رواه مسلم، ويدخل في معنى الزيارة، الرحمة للميت، والرقة لها، وتائياً له أيضاً.

فقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: «آنس من يكون الميت في قبره، إذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا» ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحد يمر بقبر أخيه المؤمن يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام» ذكره جماعة.

وفي كتاب «النوادر»، لابن أبي زيد من كتاب ابن شبيب: ولا يناس بزيارة القبور، والجلوس إليها والسلام عليها عند المرور بها، وقد فعل النبي ﷺ وقد قدم ابن عمر من سفر وقد مات آخره عاصم فذهب إلى قبره فدعا له واستغفر. وفعلته عائشة رضي الله عنها، لما مات آخرها عبد الرحمن وهي غائبة، فلما قدمت آتت قبره فدعت له واستغفرت، وقد خرج النبي ﷺ إلى البقيع يستغفر لهم .

(أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه)

ومن آداب الزيارة:

ينبغي لقادس الزيارة أن يخلص النية، ويستحضر القلب، وأن يكون على درجة من الخضوع والخشوع ما أمكنه.

وقد أجمع العلماء على وجوب الأدب الشامل، والاحترام الكامل مع النبي ﷺ عند الوقوف أمام قبره الشريف كما كان في حياته ﷺ.

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: «لainيبيغى رفع الصوت على نبي الله ورسوله حيا ولا ميتا». وزيارة الأولياء والصالحين:

فينبغي أن لا يخلو نفسه من زيارة الأولياء والصالحين، الذين برؤيتهم تنشرح الصدور الصلبة، وتهون برؤيتهم الأمور الصعبة إذ هم وقوف على باب الكرم المنان، فلا يرد قاصدهم، ولا يخيب مجالسهم، ولا معارفهم، ولا محبهم.

فهم بباب الله المفتوح لعيادة، ومن كان كذلك فتتعين المبادرة إلى رؤيتهم واغتنام بركتهم ولأنه برؤية بعض هؤلاء يحصل له من الفهم والحفظ ما قد يعجز الوالد عن وصفه ولا جل هذا المعنى ترى كثيراً من اتصف بما ذكر له البركة العظيمة في علمه وفي حاله، فلا يخلو نفسه من هذا الخير العظيم، بشرط أن يكون محافظاً على اتباع السنة في ذلك كله.

يقول الشيخ أبو عبد الله بن النعيم رحمة الله ورضي عنه:

«تحقق لأولي البصائر والاعتبار أن زيارة قبور الصالحين محبوبة لأجل التبرك مع الاعتبار فإن بركة =

= الصالحين حاربة بعد مماتهم كما كانت في حياتهم، والدعاء عند قبور الصالحين معمول به عند علمائنا المحققين من أئمة الدين . ١ . هـ

وقال الإمام فخر الدين الرازي في «المطالب» في لفصل الثالث عشر في بيان كيفية الاستشفاع بزيارة القبور والمرتى :

«إن الإنسان إذا ذهب إلى قبر إنسان، قوى النفس، كامل الجواهر، ووقف هناك ساعة، وحصل تأثير في نفسه، حين حصل من الزائر تعلق بزيارة تلك التربية فلا يخفى في أن النفس ذلك الميت تعلقاً بذلك التربية أيضاً فتحصل لنفس الزائر الحى، ولنفس ذلك الإنسان الميت ملقاء، بسبب اجتماعهما على تلك التربية فصارت هاتان النفاسان شبيهتين بمراتين ثقيلين متقابلين، بحيث ينعكس الشعاع من كل واحدة منها إلى الأخرى، فكل ما حصل في نفس الزائر شيء من المعارف والبراهين، والعلوم الكسبية، والأخلاق الفاضلة، من الخشوع لله تعالى، بقضاء الله تعالى ينعكس منه نور إلى روح ذلك الإنسان الميت، وكل ما حصل في ذلك الإنسان الميت من العلوم المشرفة والأثار القروية الكاملة ينعكس من نوره إلى روح هذا الحى الزائر، وبهذه الطريقة تسير تلك الزيارة سبباً لحصول تلك المنفعة الكبرى، والبهجة العظمى، لروح هذا الزائر، ولا يبعد أن يحصل منها أسرار أخرى أدق وأخفى مما ذكرنا، وتمام الحقائق ليس إلا عند الله تعالى، انتهى كلام الرازي .

فعلى طالب الزيارة أن يعتبر بحال من زاره، وصار إليه وما سهل عنه، وبماذا أجاب، وما هو حاله، ويتضارع إلى الله تعالى في الترحم عليه، وسؤال جلب الرحمة له ورفع درجاته في الآخرة، ويشعر نفسه أنه قادم إليه، فإن الموت آت لا محال والأجال محددة وإن من عاش مات، ومن مات فات، وأنه الآن كأنه يسئل ويذكر في ماذا يجيب وهو في قبر فريد وحيد، رحل عنه الأهل والإخوان والمعرف والولدان، وذهب عنه المال وانقطعت الأعمال، حتى يكون بهذا الاعتبار مشغولاً، وهذا هو المراد من قوله صلوات الله وسلامه عليه ... فزوروها فإنها تذكر الموت .

أما صفة السلام على الأموات، فعلى الزائر أن يقول : السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات، وال المسلمين والمسلمات، رحم الله المستقدمين هنا والمستاخرين، وإن إن شاء الله بكم لاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية .

ثم يقول : اللهم اغفر لنا ولهم وسازد أو نقص فوائض، والمقصود الاجتهاد في الدعاء لهم، والترحم عليهم. ثم يجلس في قبلة الميت، ويستقبله بوجهه وهو مخير في أن يجلس في ناحية رجليه إلى رأسه أو قبلة وجهه. ثم يثنى على الله تعالى بما حضره من الثناء ثم يصلى على النبي ﷺ، الصلاة المشروعة، ثم يدعوا للميت بما أمكنه، وكذلك يدعوا عند هذه القبور، عند نازلة نزلت به أو بال المسلمين، ويتضارع إلى الله في زوالها وكشفها عنه وعنهم .

يقول بن الحاج في كتابه المدخل :

فإن الميت المزار ترجى بركته - فيتوسل إلى الله تعالى به، وكذلك يتوصى الزائر من يراه من ترجى بركته إلى النبي ﷺ، بل يبدأ بالتوصى إلى الله تعالى، بالنبي ﷺ إذ هو الأفضل والعمدة في التوصى والشرع له . فيتوصل به ﷺ، ويعن تبعه بإحسان إلى يوم الدين .

## = زيارة القبور:

إن زيارة القبور مشروعة بقول رسول الله ﷺ «إني كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور، إلا فزوروها فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة». [رواه بن ماجة وغيره كما ذكر أيضاً صاحب «المشكاة»].  
كرامات الأولياء بعد الموت:

إن كرامة الأولياء جائزة الواقع بعد الموت، وليس مختصة بحال الحياة الدنيا فحسب، ودليل ذلك أن الكرامة بعد الموت أمر ممكن وكل ممكن جائز الواقع، فالكرامة بعد الموت جائزة الواقع.  
إذ لو لم نقل بجواز الواقع للزم ترجيح أحد طرفي الممكן بلا مرجح وهو محال.  
ولو قلنا بعدم جواز الواقع مع كونها مخلوقة لله تعالى ومقدرة له لزم تعجيز القدرة، وتنزهت قدرته تعالى عن ذلك.

ولا يقال: لا يلزم من جواز الواقع، الواقع فعل دليل على الواقع.

فيقال: إن الدليل على الواقع هو ما نقله الحافظ المنذري.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ضرب بعض الصحابة خبأه على قبر ولا يحسنه أنه قبر، فإذا فبر إنسان يقرأ سورة الملك حتى ختمها، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله .. ضربت خبائي على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر فإذا هو قبر إنسان قرأ سورة الملك حتى ختمها، فقال ﷺ: «هي المانعة هي المنجية من عذاب القبر» [أخرجه الترمذى فى سننه، والحافظ المنذرى فى كتاب الترغيب والترهيب، والحاكم فى المستدرك].

يقول الناج السبكى رضي الله عنه:

أن تصرف الأولياء فى حياتهم وبعد مماتهم، إنما هو بإذن الله تعالى وإرادته، لاشريك له فى ذلك خلقنا وإيجادنا، أكرمهم الله تعالى به، وأجراه على أيديهم وأسلنتهـم، خرقاً للعادة، تارة بـإلهام وثـارة بـعنـام، وثـارة بـدعـائهم، وثـارة بـفعـلـهم وـاخـتـيارـهم، وـثـارة بـغيرـ اخـتـيارـهم ولا قـصـدـ، ولا شـعـورـ مـنـهـمـ، بل قد يحصل من الصبي المـيـزـ، وـثـارة بـالتـوـسـلـ إـلـىـ اللـهـ بـهـمـ فـيـ حـيـاتـهـمـ، وـبـعـدـ مـاتـهـمـ، مـاـ هـوـ مـحـكـىـ فـيـ الـقـدـرـ الـإـلـهـيـ، وـلـاـ يـقـصـدـ النـاسـ بـسـؤـالـهـمـ ذـلـكـ قـبـلـ الـمـوـتـ وـبـعـدـ نـسـبـتـهـمـ إـلـىـ الـخـلـقـ الـإـيجـادـ وـالـاسـتـقـلـالـ بـالـأـفـعـالـ، فـإـنـ هـذـاـ لـاـ يـقـصـدـ مـسـلـمـ، بل وـلـاـ يـخـطـرـ بـالـبـالـ أـحـدـ مـنـ الـعـوـامـ فـضـلـاـ عـنـ غـيرـهـ، فـصـرـفـ الـكـلـامـ إـلـيـهـ وـمـعـهـ مـنـ بـابـ التـلـبـيـسـ فـيـ الـدـيـنـ وـالـتـشـوـيـشـ عـلـىـ عـوـامـ الـمـوـحـدـيـنـ فـلـاـ يـظـنـ بـمـسـلـمـ بـلـ، وـلـاـ بـعـاقـلـ توـهـمـ ذـلـكـ فـضـلـاـ عـنـ اـعـتـقـادـهـ، وـكـيـفـ يـحـكـمـ بـالـكـفـرـ عـلـىـ مـنـ اـعـتـقـدـ ثـبـوتـ التـصـرـفـ لـهـمـ فـيـ حـيـاتـهـمـ، وـبـعـدـ مـاتـهـمـ حـيـثـ كـانـ مـرـجـعـ ذـلـكـ إـلـىـ قـدـرـ اللـهـ تـعـالـىـ خـلـقـاـ وـإـيجـادـاـ.

يقول الإمام ابن حجر رضي الله عنه:

«ليس العجب من إنكار المعزلة لكرامات، فإنهم خاضوا فيما هو أقبح من ذلك، وأنكروا النصوص المتواترة المعنى عن النبي ﷺ، وإنما العجب من قوم تسموا باسم أهل السنة، ومع ذلك يبالغون في الإنكار لأن كلمة المرمان حفت عليهم حتى أخذتهم بأهل البار، وأوجبت عليهم نوعاً من الوبال والخسار». يقول سعد الدين التفتاتاني في كتاب «شرح المقاصد» والجملة: ظهور كرامات الأولياء تکاد تلحق بظهور معجزات الأنبياء، وإنكارها من أهل البدع ليس بعجب إذ لم يشاهدو ذلك في أنفسهم، ولم =

= يسمعوا به من رؤسائهم، مع اجتهادهم في العبادات واجتناب السيغات، فوقعوا في أولياء الله أهل الكرامات، يأكلون لحومهم ويعزون أديمهم جاهلين كون هذا الأمر مبنياً على صفاء العقيدة، ونقاء السريرة، واقتداء الطريقة. أهـ.

وقال الإمام النووي في شرح مسلم في باب البر والصلة «إن الكرامات تجوز بخوارق العادات على اختلاف أنواعها، بل الصواب بزيارتها بقلب الاعيان».

وقال إمام الحرمين:

«والمرتضى عندنا تجوز جملة خوارق العادات في معرض الكرامات، وإنما تمتاز عن المعجزات بخلوها عن دعوى النبوة. أهـ».

وفي صحيح مسلم رضي الله عنه:

«والله في عون العبد مadam العبد في عون أخيه، فمن اتَّخذَ من الأنبياء والأولياء وسيلةً إلى الله لحلب نفع أو دفع ضر من الله، فهو سائل الله عز وجل وهو في ذلك أخذ بالسبب الذي وضعه الله لنفع العباد في قضاء مأربهم والوصول به إلى حسانه حوانجهم، سالك السنن الإلهية التي أمر الله عباده بسلوكها، جار على السنن الذي وضعه الله لا استزال رحمته ودفع نقمته».

ومن أخذ بالسنن التي وضعها الكريم، سالك السنن الذي أمر الجماد بسلوكه لنيل كرمه وجوده فما سال السنن وإنما سال وأضعها، وما عبد السنن، وإنما عبد من أمر بسلوكه.

وفي المراهب اللدنية للقسطلاني، وكتب السيرة التبرية.

أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه، كان يوم وفاة النبي ﷺ، أثبت الصحابة قلباً، وأنه دخل على رسول الله ﷺ، وهو سجي ببردته فكشف عن وجهه، وجعل يقبله وهو يقول بابي أنت وأمي يارسول الله طبت حياً وميتاً، اذكروا يارسول الله عند ربكم، ولنكن منك على باب».

وثبت أن الصحابة رضي الله عنهم، كان شعارهم وهو يقاتلون المرتدين من أهل اليمامة، أتباع مسلمة الكذاب أو يقولوا: يا محمداً.. يا محمداً.

وظهر: أن ذلك لم يكن للندبة حاشاهم من ذلك، وإنما كانت لاستزال النصر من الله تعالى، وتشبيت القلوب بنداء اسم حبيبة وأنبه أتباعه ﷺ، وما ورد من تصرف الموتى وتصور أمور منهم بعد موتهم فإن هذا بقدرة الله تعالى وحده، خاصة وقد ثبت أن الروح متصلة بالجسم ما ذُو لها في التصرف، وتأتي إلى محلها من علينا، أو سجين، وإذا نقل الميت من قبره إلى قبر آخر فالاتصال المذكور مستمر، وكذا لو نفرقت الأجزاء.

ويؤيد ذلك ما أخرجه ابن عساكر من طريق ابن إسحاق قال: حدثت الحسين بن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ قال بعد قتل جعفر.

ومر بي الليلة جعفر يقتفي نفراً من الملائكة، له جناحان متخضية قواد منها بالدم، يرجون بيته، ولإمام ابن تيمية كلام نقيس جداً عن الأولياء وكراماتهم، ناسب أن نذكره هنا بقصة لوجه الحاجة إليه، وهكذا نصه الذي يقول فيه: «وكرامات أولياء الله أنها حصلت ببركة أتباع رسوله ﷺ، وهي في الحقيقة تدخل في معجزات الرسول ﷺ مثل:

وقلت في الرد عليه: وأنت خبير بأن هذا لا يصح دليلاً لما يدعى به وذلك لوجوه:

أحدها: أن عدم فعل الصحابة لذلك يحتمل أن يكون أمراً إتفاقياً، أى اتفق أنهم لم يطلبوا الدعاء منه بعد وفاته. ويحتمل أن يكون ذلك عندهم غير جائز، أو يكون جائزاً وغيره أفضل منه فتركوه إلى الأفضل... ويحتمل غير ذلك من الاحتمالات...

= انشقاق القمر - وتسبیح الحصنا في كفرة - وإيتان الشجر إليه - وتحین المجدع إليه - ، أخباره ليلة المعراب  
بصفة بيت المقدس - وإخباره بما كان وما يكون - وإيتانه بالكتاب العزيز - وتكثير الطعام والشراب مرات  
كثيرة، كما أشبه في الخندق - المسكر من قدر طعام وهو لم ينقص كما في حديث أم سلمة المشهور  
ـ ورروي العسكري في غزوة خيبر من مزادة ماء، ولم تنقص، وملأ أووعية العسكري عام تبوك من طعام قليل  
ولم ينقص وهم نحو ثلاثة ألفاً - ونبع الماء من بين أصابعه مرات متعددة حتى كفى الناس الذين كانوا  
معه. كما كانوا في غزوة الحديبية نحو ألف وأربعمائة أو خمسمائة، ورده لعن قنادة حين سالت على  
هذه فرجعت أحسن عينيه، ولما أرسل محمد بن مسلمة لقتل كعب بن الأشرف فوق وانكسرت رجله  
فمسحها فبرئت، واطعم من شواء مائة وثلاثين رجلاً منهم جز له قطعة، وجعل منها قطعتين فأكلوا منها  
جميعهم ثم فضل فضله.

وكرامات الصحابة والتالبين بعدهم، وسائل الصالحين كثيرة جداً مثل ما كان أسيد بن حضرير يقرأ سورة  
الكهف فنزل من السماء مثل الظلقة فيها أمثال السرج، وهي الملائكة فنزلت لقراءته.  
(أخرج البخاري عن أسميد).

وكانت الملائكة تسلم على عمران بن حصين.

وكان سليمان وأبو الدرداء يأكلان في صحفة فسبحت الصحفة أو سبج ما فيها.

وكان سعيد بن المسيب في أيام الحر يسمع الآذان من قبر رسول الله ﷺ أوقات الصلوات وكان المسجد  
قد خلا فلم يسبق غيره أخرجه الزبير بن بكار، وروي نحوه مسنن الدارمي.

ولما مات أديس القوني وجدوا في ثيابه الفنان لم تكن معه قبل وجوده في قبر محفوراً فيه لحد في صخرة  
فدفعوه فيه وكفتوه في تلك الأثواب.

ها هو الإمام ابن تيمية، وهذه حقيقة عقيدته بل وفهمه الدقيق لكرامات أولياء الله تعالى وتبين لنا بوضوح  
من خلال كلامه وإقراره بإثبات المعجزات لسيدنا رسول الله ﷺ، وضرب الكثير من الأمثلة التي توضح  
ذلك.

فهل يصح لقائل بعد هذا القول أن يقول بإنكار الكرامات، ويستدل على هذا بكلام الإمام ابن تيمية،  
وابن تيمية من هذا الخطأ براء؟ أردت إذا المزيد في ذلك فانظر كتاب حقيقة التوصل والوسيلة ذلك  
الكتاب القيم النفيس الذي جمع الكثير من الموضوعات التي اختلف فيها الكثير من حقيقة هذه الأمور  
بالدلالة والتفصيل مستنداً في ذلك الكتاب والسنة والإجماع وأصحاب كتاب السنن وكتب السنة  
الصحيحة.

هذا الكتاب لفضيلة الشيخ المرحوم / موسى محمد على مدير مكتب فضيلة الإمام الأكبر الدكتور عبد  
الحليم محمود شيخ الأزهر الأسبق ط التراث العربي ط ١٩٨١ م الطبعة الأولى.

والقاعدة أن مادخلها الاحتمال سقط به الاستدلال انتهى لمراد منه.

قلت: ويفيد هذا أنهم لم يتركوه لعدم جوازه أن بلال بن الحارث المزنى الصحابي ذهب عام الرمادة إلى القبر النبوى وقال: (يا رسول الله استنسق لأمتك) <sup>(١)</sup> فاتاه في المنام وقال له: «اذهب إلى عمر وأخبره أنكم مسكونون وقل له: عليك الكيس الكيس». فأخبر عمر فبكى وقال: (اللهم ما آتوك إلا ما عجزت عنه) ولم يعنقه على ما فعل، ولو كان غير جائز عندهم لعنقه عمر.

---

(١) فقيه النداء له بعد وفاته، والخطاب بالطلب منه أن يستنسقى لأمته.

## حديث صحيح لا يرد قولنا

قال البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup>:

(باب الافتداء بأفعال النبي ﷺ) وروى فيه عن ابن عمر قال: (اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب). فقال: إني اتخذت خاتماً من ذهب). فنبذه وقال: (إنى لن أبسه أبداً) فنبذ الناس خواتيمهم. قال الحافظ: اقتصر على هذا المثال لاشتماله على تأسيهم به في الفعل والترك.

قلت: في تعبيره بالترك تجوز، لأن النبذ فعل، فهم تأسوا به في الفعل، والترك ناشيء عنه.

وكذلك لما خلع نعله في الصلاة، وخلع الناس تعاليمهم، تأسوا به في خلع النعل، وهو فعل نتيجته الترك.

(١) هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بزرية البخاري. ولد سنة ١٩٤ هـ. يقول عنه الحافظ أبو الفضل بن طاهر:

أعلم أن البخاري -رحمه الله تعالى - قد يذكر الحديث في كتابه في موضع، ويستدل به في كل باب بإسناد آخر، ويستخرج منه معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه، وقلما يورد حديثاً في موضوعين بإسناد واحد ولفظ واحد، وإنما يورده من طريق أخرى لمعان.

ومن مؤلفاته: قضايا الصحابة والتاليين - التاريخ الكبير - كتاب الضعفاء - الجامع الكبير - المسند الكبير - التفسير الكبير توفي سنة ٢٥٦ هـ.

كتاب الجامع الصحيح: وهو أعلى كتبه قدرًا وأكبرها قيمة ونفعاً.

قال الإمام الذهبي: وأما جامع الصحيح فاجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله. وقال عنه ابن كثير، وكتاب البخاري الصحيح يستنقى بقراءته الغمام، واجمع على قبوله وصحة ما فيه أهل الإسلام.

وقال عن صحيحه:

\* ما أدخلت فيه الأصحح، وما تركته من الصحيح أكثر حتى لا يطول.

\* وخرجته من نحو ستمائة الف حديث، وضعته في سنة عشر سنة، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله.

\* وما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته.

عدد أحاديثه: ذكر الحافظ بن حجرأن عدد الأحاديث في صحيح البخاري (٧٣٩٧) حديثاً بالمكرر، وعدد الأحاديث غير المكرر (٢٦٠٢).

وقال ابن الصلاح حدد أحاديثه ٧٢٧٥، وبدون تكرار نحو أربعين ألف حديث.

وليس هذا محل بحثنا كما هو ظاهر.

وأيضاً فإننا لا ننكر أتباعه عليه السلام في كل ما يصدر عنده، بل نرى فيه الفوز والسعادة لكن مالم يفعله كالاحتفال بالولد النبوى وليلة المراجـاج، لا نقول إنه حرام، لأنـه افتراء على الله، إذ الترك لا يقتضى التحرم.

وكذلك ترك السلف لشىء – أى عدم فعلهم له – لا يدل على أنه محظوظ. قال الإمام الشافعى <sup>(١)</sup>: (كل ما له مستند من الشرع فليس ببدعة ولو لم يعمل به السلف). لأنـ تركـهم للعمل به قد يكون لعذر قام لهم فى الوقت، أو ما هو أفضل منه أو لعلـه لم يبلغـ جميعـهم علمـ به.

### ماذا يقتضى الترك؟

بينـا فيما سبق أنـ الترك لا يقتضى تحريمـاً، وإنـما يقتضى جوازـ المتروكـ، ولـهـذا المعنى أورـدهـ العلمـاءـ فىـ كـتـبـ الـحدـيـثـ. فـروـىـ أبوـ دـاودـ وـالـنسـائـىـ عـنـ جـابـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ: (كانـ آخرـ الأمـرـينـ مـنـ رـسـولـ اللـهـ صلـوةـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـامـ وـبـرـهـ تركـ الـوضـوءـ مـاـ غـيـرـتـ النـارـ).

أورـدوـهـ تـرـجـمـةـ: (تركـ الـوضـوءـ مـاـ مـسـتـ النـارـ). وـالـاسـتـدـلـالـ بـهـ فـيـ هـذـاـ المعـنىـ وـاضـحـ، لأنـهـ لـوـ كانـ الـوضـوءـ مـاـ طـبـخـ بـالـنـارـ وـاجـبـ ماـ تـرـكـهـ النـبـيـ صلـوةـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـامـ وـبـرـهـ وـحيـثـ تـرـكـهـ دـلـ عـلـىـ آنـهـ غـيرـ وـاجـبـ.

قالـ الإمامـ أبوـ عبدـ اللـهـ التـلـمـسـانـىـ فـيـ مـفـاتـحـ الـوـصـولـ <sup>(٢)</sup>:

(١) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطلي، أحد الأئمة عند أهل السنة ولد في غزة «بفلسطين» وحمل منها إلى مكة، وهو ابن ستين، وزار بغداد مرتين، وقصد مصر سنة ١٩٩ هـ فتوفى بها.

قالـ البرـدـ: كانـ الشـافـعـيـ أـشـعـرـ النـاسـ وـأـدـيـهـ وـأـعـرـفـهـ بـالـفـقـهـ وـالـقـرـاءـاتـ. وقالـ الإمامـ ابنـ حـنـبـلـ: مـاـ أـحـدـ مـنـ بـيـدـهـ مـحـبـرـهـ أـورـاقـ إـلـاـ وـلـلـشـافـعـيـ فـيـ رـقـبـتـهـ مـنـهـ. وـكـانـ مـنـ أـحـدـقـ؟ـ قـرـيـشـ بـالـرـمـىـ، يـصـيـبـ مـنـ الـعـشـرـةـ عـشـرـةـ بـرـعـ فـيـ ذـلـكـ أـوـلـادـ كـمـاـ بـرـعـ فـيـ الشـعـرـ وـالـلـغـةـ. وـأـيـامـ الـعـربـ ثـمـ أـقـبـلـ عـلـىـ الـفـقـهـ وـالـحـدـيـثـ وـافـتـيـ وـهـوـ اـبـنـ عـشـرـينـ سـنـةـ، وـكـانـ ذـكـيـاـ مـفـرـطاـ. مـنـ مـؤـلـفـاتـهـ: كـتـابـ الـقـيـاسـ – إـيـطـالـ الـإـسـتـحـسـانـ – كـتـابـ جـمـاعـ الـعـلـمـ – كـتـابـ السـبـقـ وـالـرـمـىـ – كـتـابـ فـضـائـلـ قـرـيـشـ – كـتـابـ الـأـمـ وـالـأـمـلـاءـ الصـغـيرـ تـوـفـيـ بمـصـرـ سـنـةـ ٢٠٣ـ هـ.

(٢) هو محمد بن أحمد بن علي الإدريسي الحسني، أبو عبد الله العلوني المعروف بالشريف التلمساني:

(ويلحق بالفعل في الدلالة، الترك. فإنه كما يستدل بفعله على عدم التحرير يستدل بتركه على عدم الوجوب. وهذا كاحتجاج أصحابنا على عدم الوضع مما مست النار به).

روى أنه أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ<sup>(١)</sup>، وكاحتجاجهم على أن الحجامة لا تنقض الوضع، بما روى أنه احتجم ولم يتوضأ وصلى<sup>(٢)</sup>. انظر مفتاح الوصول ص: ٩٣ طعة مكتبة الماخنخي<sup>(٣)</sup> ومن هنا نشأت القاعدة الأصولية: جائز الترك ليس بواجب.

### إزالة اشتباه

قسم العلماء ترك النبي عليه السلام شيء ما، على نوعين: نوع لم يوجد ما يقتضيه في عهده، ثم حدث له مقتضى بعده عليه السلام. فهذا جائز على الأصل:

وقد ترك النبي عليه السلام مع وجود المقتضى لفعله في عهده، وهذا الترك يقتضى منع المتروك، لأنه لو كان فيه مصلحة شرعية لفعله النبي عليه السلام، فحيث لم يفعله دل على أنه لا يجوز.

ومثل ابن تيمية<sup>(٤)</sup> لذلك بالأذان لصلة العيدين الذي أحدثه بعض الأذراء وقال في تقريره: فمثل هذا الفعل تركه النبي عليه السلام مع وجود ما يعتقد مقتضياً له مما يمكن أن

= باحث من أعلام المالكية، انتهت إليه إمامتهم بالغرب، وكان من قرية تسمى العلوين «من أعمال تلمسان ونشأ بتلمسان، ورحل إلى قلس مع السلطان أبي عنان، ثم نجاه أبو عنان، وأعتقله شهر، وأطلقه سنة ٧٥٦ وأقصاه، ثم أعاده وفريه سنة ٧٥٩، ودعى إلى تلمسان، وكان قد استولى عليها أبو حمودة موسى بن يوسف «فذهب إليها، وزوجه «أبو حمودة» ابنته وبنى له مدرسة أقام يدرس فيها إلى أن توفي.

كان محبيطاً بعلوم وفنون كثيرة فكان له معرفة عظيمة بالفلسفة والتتصوف وتلتمذ له في ذلك ابن عبد السلام، وكان لأبيه في الحساب والهندسة والهندسة والفرائض والفقه والعربية والخلاف والأصول تصدى للتدريس فبث العلم ولماه المغرب توفي رحمة الله سنة ٧٧١ هـ.

كتاب مفتاح الوصول: هو أشهر مؤلفاته في بناء المبروع على الأصول طبق فيه مسائل الفقه على الأصول.

(١) آخرجه الشيخان وأحمد بغیر تعین الكتف.

(٢) أخرجه الدارقطني بزيادة، ولم يرد على غسل ماجمه، ورجح أنه موقف على أنس.

(٣) وقد طبع هذا الكتاب القيم في مكتبة الكليات الازهرية العلمية بالقاهرة، وهذا النص ص ١٢٥.

(٤) سبق تعريفه بالكتاب ص ١٤.

يُستدل به من ابتدعه، لِكُونَه ذِكْرُ اللَّهِ وَدُعَاءُ الْخَلْقِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَبِالْقِيَاسِ عَلَى آذَانِ الْجَمْعَةِ.

فَلَمَّا أَمَرَ الرَّسُولَ ﷺ بِالْأَذَانِ لِلْجَمْعَةِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِيْنَ بِلَا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، دَلَّ تَرْكُهُ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الْأَذَانِ هُوَ السُّنَّةُ، فَلَيْسَ لَاحِدٌ أَنْ يَزِيدَ فِي ذَلِكَ... إِلَحْ كَلَامَهُ.

وَذَهَبَ إِلَى هَذَا أَيْضًا الشَّاطِبِيُّ<sup>(١)</sup> وَابْنُ حَجَرِ الْهَيْشِمِيِّ<sup>(٢)</sup> وَغَيْرَهُمَا، وَقَدْ اشْتَبَهَتْ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْمَسَالَةُ بِمَسَالَةِ السُّكُوتِ فِي مَقَامِ الْبَيَانِ. صَحِيحٌ أَنَّ الْأَذَانَ فِي الْعِبَادِيْنَ بِدُعَةِ غَيْرِ مُشْرُوْعَةٍ، لَا لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَرَكَهُ وَلَكِنْ لَأَنَّهُ ﷺ بَيْنَمَا يَعْمَلُ فِي الْحَدِيثِ مَا يَعْمَلُ فِي

(١) هو أبو اسحاق إبراهيم بن موسى الغزنوي الشهير بالشاطبي العلامة المؤلف المحقق النظار الأصولي المفسر الفقيه اللغوي المحدث الورع الزاهد.

من مؤلفاته: كتاب المواقفات في أصول الفقه.

- كتاب الاعتصام في الحوادث والبدع.

- الانفاق في علم الاشتقاد. أصول التحوّر.

وفاته: توفي رحمه الله تعالى يوم الثلاثاء ثامن من شعبان سنة ٧٩٠ هـ.

(٢) هو الإمام أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد العسقلاني الأصل المصري المولد والمنشأ نزيل القاهرة.

ولد بمصر في شعبان سنة ثلث وسبعين وسبعين.

تولى القضاء في السابعة والعشرين من الحرم سنة سبع وعشرين وثمانمائة فباشر القضاء بالديار المصرية مدة كبيرة.

تولى ابن الحجر الخطاية في عدة مساجد من أكبر المساجد بالقاهرة مثل الجامع الأزهر، وجامع عمرو وغيرهما من المساجد الكبيرة بالقاهرة فقد كان متبعراً في العديد من العلوم، وكان يفد إليه طلاب العلم وأهل الفضل من سائر الأحياء، وكان يتسم بالحلم والتواضع والصبر كغير الصيام والقيام، وكان مرجحاً في الحديث النبوى حتى لقب بلقب «أمير المؤمنين» في الحديث وهذا اللقب لا يظفر به إلا أكبر المحدثين الأفذاذ.

كان جيد الذكاء عظيم الحدق عن ناظره أو حاضرة راوية للشعر وأيام من تقدمه ومن عاصره فصبح اللسان شجي الصوت هذه مع كثرة الصويم ولزوم العبادة واقتداء طرق من تقدمه من الصالحة والسدفة.

من مؤلفاته: الجواهر - الإصابة في تمييز الصحابة - نزهة الآلباب في الالباب - رفع الإصر - تصوير المتبه تعجيل المنفعة - لسان الميزان - تهذيب التهذيب - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة.

توفي في ليلة السبت الثامن والعشرين من ذي الحجة سنة اثنين وخمسين وثمانمائة، وحضر الصلاة عليه السلطان وصلى عليه العالم البلقيني بإذن ونقل نعشة إلى الفراقة الصغرى فدفن بالقرب من الإمام الليث ابن سعد.

العبيدِينَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَذَانَ، فَدَلَّ سُكُونُهُ عَلَى أَنَّهُ غَيْرَ مُشْرُوعٍ.

وَالقَاعِدَةُ: أَنَّ السُّكُوتَ فِي مَقَامِ الْبَيَانِ يَفْسِدُ الْحَصْرَ.

وَإِلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ تَشِيرُ الْأَحَادِيثُ الَّتِي نَهَتْ عَنِ السُّؤَالِ سَاعَةِ الْبَيَانِ.

رَوَى الْبَزَارُ عَنْ أَبِي الدَّرَداءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَحَلَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ وَمَا حَرَمَ فَهُوَ حَرَامٌ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ فَاقْبِلُوا مِنَ اللَّهِ عَافِيَتُهُ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيَنْسِى شَيْئًا ثُمَّ تَلَّا» **﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾** [مِرْمَ: ٦٤].

قَالَ الْبَزَارُ: إِسْنَادُهُ صَالِحٌ، وَصَحْقَهُ الْحَاكِمُ.

وَرَوَى الدَّارِقطَنِيُّ عَنْ أَبِي ثَلَاثَةِ الْخَشْتَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فِرَاقَنْ فَلَا تَضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حَدَوْدًا فَلَا تَعْتَدُوهَا وَحَرَمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنِ أَشْيَاءَ رَحْمَةً بِكُمْ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا».

فِي هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ إِشَارَةٌ وَاضْعَافَةٌ إِلَى الْقَاعِدَةِ المَذَكُورَةِ. وَهِيَ غَيْرُ التَّرْكِ الَّذِي هُوَ مَحْلٌ بِحَثْنَا فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ، فَخُلِطَ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى مَا لَا يَنْبَغِي.

وَلَذَا بَيَّنَتِ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا حَتَّى لَا يَشْتَبِهَا عَلَى أَحَدٍ. وَهَذِهِ فَائِدَةٌ لَا تَوْجِدُ إِلَّا فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

\* \* \*

## تميم

قال عبد الله بن المبارك<sup>(١)</sup>: أخبرنا سلام بن أبي مطبيع عن ابن أبي دخيلة عن أبيه قال: كنت عند ابن عمر فقال: (نهى رسول الله ﷺ عن الزبيب والتمر يعني أن يخلطا)<sup>(٢)</sup>. فقال لي رجل من خلفي ما قال؟ قلت: (حرم رسول الله ﷺ التمر والزبيب). فقال عبد الله بن عمر<sup>(٣)</sup>. (كذبت)! قلت: (الم تقل نهى رسول الله ﷺ عنه؟ فهو حرام)

(١) هو عبد الله بن المبارك أبو عبد الرحمن المروزى مولى بني حنظلة. ولد بمرو سنة ثمان عشرة ومائة، والمروزى نسبة إلى مرو، وتعلم بمرو العلوم الإسلامية، ووسائل العلوم الإسلامية حفظ القرآن وتعلم العربية: نحوها وصرفها وبلايتها وتنقيف في الفقه والحديث. يقول عنه صاحب وفيات الأعيان.

قد جمع بين العلم والرهد وتفقه على سفيان الثورى ومالك بن أنس رضى الله عنهمَا، وروى عنه الموطأ، وكان كثير الانقطاع محباً للخلوة، شديد التورع وكذلك كان أبوه<sup>(٤)</sup>. ومن حكمه ومواعظه وتوجيهاته: – كان يقول: من ختم نهاره بذكره، كتب نهاره ذاكراً، وكان يتحرى هذا العمل.

– وكان يقول: كم محباً للخمول كارها للشهرة ولا تحب من نفسك إنك تحب الخمول فترفع نفسك. – وإذا عرف الرجل قدر نفسه يصير عند نفسه أذل من القلب. وله كتاب في الجهاد وهو أول من صنف فيه توفي: سنة إحدى وثمانين ومائة ودفن بهيـت مدينة معروفة على الفرات.

(٢) قال النووي: ذهب أصحابنا وغيرهم من العلماء إلى أن سب النهي عن الخلط أن الإسكار يسرع إليه الخلط قبل أن يشتد فيظن الشارب أن لم يبلغ حد الإسكار وقد بلغه. وقال الجمهور: أن النهي في ذلك للتزيه ولا يحرم إذا صار مسکر ولا يخفى علامته. وقال بعض الملائكة هو التحرم.

وقال الخطابي: ذهب إلى تحرم الخليطين وإن لم يكن مسکراً جماعة عملاً بظاهر الحديث، وهو قول مالك وأحمد وإسحاق وظاهر مذهب الشافعى وقالوا من شرب الخليطين أثم من جهة واحدة فإن كان بعد الشدة أثم من جهتين.

والمقصود أنه: لا حرج من نبذ التمر وحده أو الزبيب وحده ولا حرج في بقائه من الصباح إلى وقت الافطار بل لمدة ثلاثة أيام كما قال ابن القيم وروداً عن الشنـى<sup>(٥)</sup> (باختصار من كتاب نهى الحبيب عن خلط التمر بالزبيب) للاستاذ مجدى بن منصور بن سيد الشورى – ط القاهرة ١٩٩٦).

(٣) هو عبد الله بن الخطاب بن نفيل العدوى ولد في السنة الثانية أو الثالثة من المبعث، وأسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم.

كان من التجاـءـةـ الـفـاهـمـيـنـ اـغـرـفـ مـنـ فـيـوـضـ النـبـوـةـ،ـ وـكـانـ كـثـيرـ الـمـسـائـلـ دـقـيقـ الـعـلـمـ خـالـصـ الـوـرـعـ مـحـافـظـاـ علىـ السـنـةـ تـوـفـىـ مـكـةـ بـعـدـ الـحـجـ سـنـةـ ٧٣ـ،ـ وـقـيـلـ ٧٤ـ هـعـدـ أـرـبـعـةـ وـثـمـانـيـنـ عـامـاـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.

فقال: (أنت تشهد بذلك؟) قال سلام كأنه يقول: ما نهى النبي ﷺ فهو أدب.

قلت: أنظر إلى ابن عمر - وهو من فقهاء الصحابة - كذب الذي فسر نهي بلفظ حرم، وإن كان النهي يفيد التحرم. لكن ليس صريحاً فيه بل يفيد الكراهة أيضاً وهي المراد بقول سلام: فهو أدب. ومعنى كلام ابن عمر: أن المسلم لا يجوز له أن يتجرأ على الحكم بالتحريم إلا بدليل صحيح من الكتاب أو السنة، وعلى هذا درج الصحابة والتتابعون والائمة.

قال إبراهيم النخعى وهو تابعى<sup>(١)</sup>: كانوا يكرهون أشياء لا يحرمونها. وكذلك كان مالك والشافعى وأحمد كانوا يتوقون إطلاق لفظ الحرام على مالم يتيقن تحريم لنوع شبهة فيه، أو اختلاف أو نحو ذلك، بل كان أحدهم يقول أكره كذا، لا يزيد على ذلك.

ويقول الإمام الشافعى<sup>(٢)</sup> تارة: أخشى أن يكون حراماً، ولا يجزم بالتحريم بخاف أحدهم إذا جزم بالتحريم أن يشمله قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُقْرِنُوا مَا تَصِفُ الْسَّمَاءُ الْكَذِبُ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

فما لهؤلاء المزمنتين اليوم يجزمون بتحريم أشياء مع المبالغة في ذمها بلا دليل إلا دعواهم أن النبي ﷺ لم يفعلها، وهذا لا يفيد تحريمها ولا كراحتها، فهم داخلون في عموم الآية المذكورة.

### نماذج من الترک

هذه نماذج لأشياء لم يفعلها النبي ﷺ:

(١) هو إبراهيم بن زيد بن قيس النخعى الكوفى الفقيه كان أعلم أهل الكوفة باصحاب عبد الله بن مسعود، ومن ذهب، ويعتبر فقيه الكوفة وأمامها.

وكان يقول إن الرجل يتكلم بالكلمة من العلم ليصرف بها وجه الناس إليه يهوى بها في جهنم فكيف يمكن كان ذلك نيته من أول جلوسه إلى أن فرغ.

وكان يليس الثوب المصوغ بالزعفران أو العصفر حتى لا يدرى من يراه فهو من القراء أو من الفقير. توفى سنة خمس وتسعين رضى الله عنه.

(٢) هو محمد بن إدريس بن العباس بن شافعى أبو عبد الله أحد الأئمة الاربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب الشافعية. ولد في غزة بفلسطين عام ١٥٠ هـ وحمل منها إلى مكة وزار بغداد وقصد مصر. أفتى وهو ابن عشرين سنة. له تصانيف أشهرها كتاب الأم جمعه البوطي. توفي بعمر عام ٤٠ هـ.

- ١ - الاحتفال بالمولود النبوى.
- ٢ - الاحتفال بليلة المعراج.
- ٣ - إحياء ليلة النصف من شعبان.
- ٤ - تشيع الجنائز بالذكر.
- ٥ - قراءة القرآن على الميت في الدار.
- ٦ - قراءة القرآن عليه في القبر قبل الدفن وبعده.
- ٧ - صلاة التراويح أكثر من ثمان ركعات.

فمن حرم هذه الأشياء ونحوها بدعوى أن النبي ﷺ لم يفعلها فقاتل عليه قول الله تعالى ﴿فَلْيَأْذِنَ اللَّهُ أَذْنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَقْتُرُونَ﴾ [يونس: ٥٩] (١). لا يقال: ولباقة هذه الأشياء ونحوها داخلة في عموم الآية لأننا نقول: مالم يرد نهى عند يفيض تحرعه أو كراحته، فالاصل فيه الإباحة لقول النبي ﷺ: «ومَا سُكِّتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ» أى مباح.

وبعد: فقد أوضحنا مسألة الترك، وأبطلنا قول من يحتاج به بما أبديناه من الدلائل التي لم تدع قولاً لمنصف ولا تركت هرباً لصاحب جدل ولجاج.  
والله يقول الحق وهو يهدى السبيل، والحمد لله رب العالمين.

(١) وهذه النماذج قمنا بشرحها وبيانها وتفصيلها ولختنانها باخر الكتاب.

## البيان في

نماذج لأشياء لم يفعلها النبي ﷺ

- الاحتفال بالولد النبوى .
- الاحتفال بليلة المعراج
- إحياء ليلة النصف من شعبان
- تشبيع الجنائز بالذكر
- قراءة القرآن على الميت فى الدار
- قراءة القرآن عليه فى القبر قبل الدفن وبعده
- صلاة التراويح أكثر من ثمان ركعات

إعداد

أ / صفوت جودة أحمد

1.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

2.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

3.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

4.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

5.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

6.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

7.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

8.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

9.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

10.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

11.  $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$   $\approx$   $\hat{f}_{\text{true}}(\hat{\theta}_1, \hat{\theta}_{2|1})$

## ١ - الاحتفال بالمولد النبوى

لا خلاف بين العلماء في أن الاحتفال بيوم المولد النبوى عمل محدث لم يعهد في عصر الرسول ﷺ ولا في عصر أصحابه أو التابعين لهم بإحسان.

قال السخاوى: إن عمل المولد حدث بعد القرون الثلاثة.

وأول من أحدثه بالقاهرة المعز لدين الله الفاطمى سنة ٣٦٢ هـ ودام الاحتفال به إلى أن أبطله الأفضل أمير الجيوش بدر الجمالى سنة ٤٨٨ هـ في عهد المستعلى بالله، ولما ولى الخلافة الآمر بأحكام الله ابن المستعلى أعاد الاحتفال في سنة ٤٩٥ هـ<sup>(١)</sup>.

وأول من أحدث هذا الاحتفال بإرسال الملك المظفر أبو سعيد في القرن السادس أو السابع. وألف له الحافظ أبو الخطاب عمر بن الحسن المعروف بابن دحية الكلبى سنة ٦٤ كتاباً سماه «التنوير فى مولد البشير النذير» حسن فيه الاحتفال، وأقام على ذلك وجود الاستدلال...<sup>(٢)</sup>.

وهكذا أوجد الاحتفال بهذه المناسبة الكريمة وتطورت مظاهره حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف موقف العلماء من الاحتفال بيوم المولد:

يقول تاج الدين عمر بن على اللخمي السكندرى المالكى المعروف بالفاكهانى<sup>(٤)</sup>: أنه لا يعلم له أصلاً في كتاب ولا سنة، ولا نقل عن أحد من علماء الدين.

وقال إن الرجل إذا احتفل بالمولد من عين ماله لأهله وأصحابه وعياله لا يتتجاوز في ذلك الاجتماع على أكل الطعام ولا يقتربون شيئاً من الآثام. كان هذا الاحتفال بدعة مكرورة وشناعة مذمومة، لأنه محدث لا أساس له من الشريعة، فإذا كان الاحتفال إلى

(١) تاريخ الاحتفال بالمولد النبوى لحسن السندي ط الاستقامة ١٩٤٨.

(٢) المخارى ج ١ ص ٢٩٢.

(٣) البدعة تحديدها وموقف الإسلام منها تأليف الدكتور وعزت على عطية ط دار الكتاب العربي ببيروت ط ٣ / ١٩٨ ص ٤١٢، ٤١١.

(٤) في كتابه المورد في الكلام على عمل المولد.

ذلك اجتماعاً بين غرباء، واقتضى به المال أو نحوه كرهاً على استحياء وصاحبه شيء من الفتنة كالطلب والدفوف واجتماع الرجال مع النساء ونحو ذلك فلا خلاف في حرمتها.

● وقال إن الاحتفال في شهر ربيع الأول بذكرى المولد وما يستلزم من بشر وفرح يقابلة الآسى والحزن في ذلك الشهر أيضاً لأن الشهر الذي توفي فيه الرسول ﷺ فيه فليس الفرح في هذا الشهر بأولي من الحزن فيه...<sup>(١)</sup>.

ابن حجر: الاحتفال بالمولود بدعة اشتملت على محسن وضدها فمن تحرى في عمله المحسن وتجنب ضدها كان بدعة حسنة وإلا فلا.

ويستدل ابن حجر على جواز تخصيص مثل هذا اليوم بعبادة خاصة أو دفع نسمة والاستمرار على هذا التخصيص في نظير هذا اليوم من كل سنة. بها صح من أن النبي ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود صياماً يوم عاشوراء فقال: ما هذا اليوم الذي تصومونه؟.. فقالوا: هذا يوم عظيم أنبى الله فيه موسى وقومه وغرق فرعون وقومه فصامه موسى شكرًا فتحن نصومه، فقال رسول الله ﷺ فتحن أحق وأولي بموسى منكم فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه<sup>(٢)</sup>.

فقد أقرَّ الرسول ﷺ الاحتفال بنجاة موسى عليه السلام بالصوم، ورأى أن قيامه بذلك تعبير عن سروره وشكر الله على ما من به هذه النجاة أولى من قيام اليهود بذلك، وإذا نظرنا إلى ما من الله به الله على العالم بولده وجدنا أن هذا الميلاد أعظم النعم المستحقة للشكرا، والمستوجبة للسرور واللbur<sup>(٣)</sup>.

قال جلال الدين السيوطي: إن أصل عمل المولد الذي هو اجتماع الناس وقراءة ما تيسر من القرآن ورواية الأخبار الواردة في مبدأ أمر النبي ﷺ وما وقع في مولده من الآيات ثم يعد لهم سماط يأكلونه وينصرفون من غير زيادة على ذلك هو البدع الحسنة التي يثاب عليها أصحابها لما فيه من تعظيم النبي ﷺ وإظهار الفرح والاستبشار بولده الشريف.

(١) المخواى ج ٢٩٤ - ٢٩٦.

(٢) البخاري بنحوه ج ٣ ص ٣٩، ومسلم ج ٨ ص ٩ نووى وأبو داود ج ١ ص ٣٨٣ ساعاتي وابن ماجه رقم ١٧٣٤.

(٣) المخواى ج ١ ص ٣٠٢ بنحوه.

- وقد تكلم أبو عبد الله بن الحاج في كتابه (المدخل) على عمل المولد فاقن الكلام فيه جداً وحاصله مرح ما كان فيه من إظهار شعار وهو شكر. وذم ما احتوى عليه من محرمات ومنكرات، فمن ذلك قوله: وإن كان النبي ﷺ لم يزد فيه على غيره من الشهد شيئاً من العبادات وما ذاك إلا لرحمته ﷺ لأمته ورفقه بهم لأنه ﷺ كان يترك العمل خشية أن يفرض على أمته رحمه منه بهم.

لكن وأشار ﷺ إلى فضيلة هذا الشهر العظيم بقوله للسائل الذي سأله عن صوم يوم الاثنين «ذاك يوم ولدت فيه» فتشريف هذا اليوم متضمن لتشريف هذا الشهر الذي ولد فيه.

فعلى هذا ينبغي إذا دخل هذا الشهر الكريم أن يكرم ويعظم ويحترم الاحترام اللائق به اتباعاً له ﷺ في كونه كان يخص الأوقات الفاضلة بزيادة على قدر استطاعتنا. فلماذا لا يكون الشهر الذي ولد فيه من أفضل الشهور واليوم الذي تشرف بولادته من أفضل الأيام<sup>(١)</sup>.

إلى هذا وأشار ابن الحاج وإن دل هذا فإنما يدل على الجواز بالاحتفال.

ويتبين مما سبق جواز الاحتفال بيوم المولد في صورة شخصية أو أسرية بل إلى استحباب هذا الاحتفال.

أما كل ما خالف ذلك فهو بدع منكرة لا أصل لها في الدين فلا يجوز نصب هذه الخشبة لذلك أمام المساجد ولا تعليق البيارق عليها ولا الرقص ولا الغناء حولها ولا اختلاط النساء بالرجال في هذه الليالي، ولا فعل شيء من ذلك في المساجد فضلاً عن المزامير، ولا الطواف حول البلد بهذه الطريقة ولا تقبيل الخشبة المنصوبة.

فالواجب على المسلمين الكف عن هذه البدع والإلقاء عن هذه العادات. وتجريد ذكرى المولد الشريف من كل ما ينافي جلاله وتعظيمه واحترامه وتوقيره<sup>(٢)</sup>.

يا عصبة ما خبر أمة أحمد	وسعي إلى إفسادها لاهي
طار ومزمار ونجمة شادن	رأيت قط عبادة بلاهي

(١) المدخل ج ٢ ص ٢٧ - ٢٩ بإسهاب وتفصيل.

(٢) فتاوى شرعية لفضيلة الشيخ حسن بن محمد مخلوف ط الرابعة ١٩٧٩ دار وهدان للطباعة والنشر. ج ١.

## ٢ - الاحتفال بليلة المراج

المرج هو مفعال من العروج وهي الآلة التي يصعد عليها وهي منزلة السلم وإن كان لا يعلم حقيقته إلا الله سبحانه وتعالى.

والمرج والمصعد والمرقى كلها بمعنى واحد يدل على الصعود والارتفاع.

وعلى كل حال - فمراجع - النبي ﷺ هو صعوده من المسجد الأقصى إلى السموات العلي ثم أتى من فضل الله الكثير ورأى من آيات ربه الكبيرة.

قال تعالى ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هُوَٰٓ ۚ مَا ضلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَّٓ ۚ (١) وَمَا يُطِيقُ عَنِ الْهُوَىٰٓ ۚ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ ۚ (٤) عَلَمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰٓ ۚ (٥) ذُو مَرَّةٍ فَاسْتَوَىٰٓ ۚ (٦) وَهُوَ بِالْأَفْقِيِّ ۖ (٧) ثُمَّ دَنَّا فَدَلَّىٰٓ ۚ (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰٓ ۚ (٩) فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِ مَا أَوْحَىٰٓ ۚ (١٠) مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ۚ (١١) أَفْتَمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰٓ ۚ (١٢) وَلَقَدْ رَأَهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰٓ ۚ (١٣) عِنْدَ سَدْرَةِ الْمُتَّهِيِّ ۚ (١٤) عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰٓ ۚ (١٥) إِذَا يَغْشِي السَّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰٓ ۚ (١٦) مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰٓ ۚ (١٧) لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكَبِيرَىٰٓ ۚ (١٨)﴾ [النجم: ١ - ١٨].

قال رسول الله ﷺ «إن الله في أيام دهركم نفحات ألا فتعرضوا لها لعله يصبكم نفحة منها فلا تشقولون بعدها أبداً».

وهذه الليلة يجب أحياها بالصلوة وتجديداً للتوبة مع الله ومدارسة العلم وتطبيق ما شرعت في هذه الرحلة الإلهية وما فيها من أحداث.

فإن الله تعالى أخذ يتحدث في سورة النجم عن آفاق علياً وعن أجواء إلهية وعن مشارف من السمو تزيد عنها الأماني حسرى ذا أهلها.

لقد أخذ سبحانه يتحدث عن سدرة المنتهي وعن جنة المأوى وعن آياته الكبيرة.

والاحتفال في مثل هذه المناسبات يجب أن يكون بعيداً عن الخرافات والبدع التي ابتدعها الناس في مثل هذه الأيام.

وعلى العلماء الأفاضل في المساجد أن يبيتوا للناس كيف يكون الاحتفال بهذه الأيام وهذه الليالي.

لقوله تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَيْ تَفْعُلُ الْمُؤْمِنِينَ (٦٥)﴾ [الذاريات: ٥٥].

### ٣ - إحياء ليلة النصف من شعبان

كان بدء الاحتفال بهذه الليلة أن التابعين من أهل الشام كخالد بن معدان، ومكحول، ولقمان بن عامر وغيرهم من أئمة التابعين يعظمون ليلة النصف من شعبان ويجتمعون فيها بالعبادة بمختلف أنواعها وعنهما أخذ الناس فضلها وتعظيمها.

وقد نقل البيهقي في «السنن الكبرى».

عن الإمام الشافعى أنه قال: بلغنا أنه كان يقال: إن الدعاء يستجاب فى خمس ليالى فى ليلة الجمعة وليلة الأضحى ليلة الفطر وأول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان. ونقل عن طائفة كبيرة من العلماء والمجتهدين استحباب التعبد فى هذه الليلة الشريفة.

ولن استعرض أسماءهم جمیعاً وإنما:

١ - أمير المؤمنين وال الخليفة الراشدى الخامس عمر بن العزيز رحمه الله تعالى كما نقل ذلك الحافظ بن رجب الخبلى عنه أنه كتب لعامله على البصرة يوصيه بالتعبد فى ليلة النصف من شعبان.

٢ - الإمام الشافعى مجدد المائة الثانية رحمه الله عليه حيث استحب الدعاء فى هذه الليلة كما نقله الإمام التنووى فى كتابه «المجموع» وغيرهم من العلماء الأجلاء رحمة الله عليهم أجمعين.

وهناك من العلماء من أنكر ذلك لأنهم لم يطلقوا إلا على الأحاديث الموضوعة أو شديدة الضعف وحيث ثبت أن بعض الأحاديث فى فضل ليلة النصف صحيحة فلا مسوغ لأحد أن يتثبت بكلامهم ويضرب بسنة رسول الله ﷺ عرض الحائط وبهمل أقوال كل هؤلاء الأئمة رضى الله عنهم وسنورد حديثاً فيه الدلالة على إحياء هذه الليلة المباركة بالصلوة والدعاء والاستغفار.

أخرج البيهقي عن العلاء بن الحضر أن عائشة رضى الله عنها قالت: «قام رسول الله

عَنْهُ مِنَ الْلَّيْلِ فَصَلَى فَاطِلَ السِّجُودَ حَتَّىٰ ظَنِنَتْ أَنَّهُ قَدْ قَبضَ فَلَمَّا رَأَيْتَ ذَلِكَ قَمَتْ حَتَّىٰ حَرَكَتْ إِبَاهَمَهُ فَتَحَرَّكَ فَرَجَعَتْ فَلَمَّا رَأَعَ رَأْسَهُ مِنَ السِّجُودِ وَفَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ يَا عَائِشَةَ أَوْ يَا حَمَدَاءَ أَظَنَنْتَ أَنَّ النَّبِيَّ عَنْهُ قَدْ خَاسَ بَكَ قَلْتَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَكُنْتِي ظَنِنَتْ أَنِّكَ قَبَضْتَ لِطُولِ سِجُودِكَ قَالَ: أَتَدْرِينَ أَىٰ لَيْلَةً هَذِهِ؟ قَلْتَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ هَذِهِ لَيْلَةُ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ يَطْلُعُ عَلَىٰ عِبَادَهُ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِلْمُسْتَغْفَرِينَ وَيَرْحَمُ الْمُسْتَرْحَمِينَ وَيُؤْخِرُ أَهْلَ الْحَقْدِ كَمَا هُمْ.

قال البيهقي هذا مرسل جيد ويحتمل أن يكون العلاء أخره مكحول اـهـ.

#### كيفية إحياء هذه الليلة:

نقل الكرمانى فى مسائله عن الإمام إسحاق بن راهوية أنه قال: «قيامها فى المساجد جماعة ليس ذلك ببدعة» .

قال الحافظ بن رجب ولا يعرف للإمام أحمد كلام فى ليلة نصف شعبان، ويترجح فى استحباب قيامها عنه روایتان من الرواين عنه فى قيام ليلة العيد جماعة... إلخ يعني قول بالجواز وقول بعدهه.

وذهب الإمام الأوزاعى إلى كراهة الاجتماع لها ومال إلى رأيه الحافظ بن رجب وابن تيمية حيث قال<sup>(١)</sup>: «وأما ليلة النصف فقد روى في فضلها أحاديث وآثار» .

ونقل عن طائفة من السلف أنهم كانوا يصلون فيها، فصلاة الرجل فيها وحده تقدمه فيه سلف وله فيه حجة فلا ينكر مثل هذا.

وأما الصلاة فيها جماعة فهذا مبني على قاعدة الاجتماع على الطاعات.. إلى أن قال: فهذا لا بأس به إذا لم يتخذ عادة راتبه.

ونقله التنووى عن ابن حجر الهيثمى حيث قال: «وأما ليلة النصف من شعبان فلها فضيلة وإحياءها بالعبادة تستحب ولكن على الانفراد» .

فثبت بكل هذا أن السلف اهتم بأشياء هذا الليلة باتفاق وإنما اختلفوا فى صورة الإحياء .. وموضعه وهذا اختلاف فرعى على الأصل المسلم به، وبهذا انقطعت حجة

(١) رواه ابن إسحاق.

السائل بأنها ليلة كالليالي أو أن إحياءها غير وارد وكيف يكون ذلك وفيها كل هذا  
الاجتهد العلمي العريض<sup>(١)</sup>.

---

(١) فضيلة الشيخ محمد زكي إبراهيم منبر الإسلام العدد ٧٧ عام ١٩٧٨ م.  
وإذا أردت المزيد من ذلك انظر كتابنا هدية الإخوان في فضائل ودعاء شهر شعبان الطبعة الأولى  
١٩٩٥ م ط الكليات الازهرية تحقيق / صفت جودة أحمد.

## ٤ - تشییع الجنائز بالذکر

يقول ابن عطاء الله السكندرى رضى الله عنه: الذكر هو التخلص من الغفلة والنسىان بدؤام حضور القلب مع الحق.

وهو تردید اسم الله بالقلب واللسان، أو تردید صفة من صفاته أو حکم من احکامه، أو فعل من افعاله، أو غير ذلك مما يتقرب به إلى الله تعالى.

ويقول ابن قيم الجوزية:

ولا ريب أن القلب يصدأ كما يصدأ النحاس والفضة وغيرهما، وجلاؤه بالذكر فإنه يجعله حتى يدعه كمالراة البيضاء فإذا نزك صدأ فإذا ذكر جلاه.

وصدا القلب بأمرین: بالغفلة، والذنب، وجلاؤه بشیعین بالاستغفار والذکر فمن كانت الغفلة أغلب أوقاته كان الصدا مراكماً على قلبه وصدوه بحسب غفلته.

• والذکر ثبتت مشروعيته بالكتاب والسنۃ:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِم﴾ [آل عمران: ١٩١].

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

وقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ رَبِّكَ كَثِيرًا وَسِيقَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [آل عمران: ٤١].

وقوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنکبوت: ٤٥].

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُولُادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

قال ابن عباس رضى الله عنهمَا: «المراد: يذکرون الله في أدبار الصلوات غدوًا وعشياً»

وكلما استيقظ من نومه، وكلما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى.  
وإلى غير كثير من الآيات القرآنية التي تدل على مشروعية الذكر.

#### وأما السنة الشريفة :

\* قال رسول الله ﷺ :

«ألا أتبينكم بخير أعمالكم، وأزكىها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أنفاسهم ويضرموا أنفاسكم؟ قالوا: بلـ قال: ذكر الله»<sup>(١)</sup>.

\* عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لن يفرض الله على عباده فريضة إلا جعل لها معلوماً، ثم عذر أهلها في حال العذر غير الذكر فإنه لم يجعل له؟ ينتهي إليه، ولم يعذر أحد في تركه إلا مغلوبًا على عقله وأمرهم بذلك في الأحوال كلها.  
فقال عز من قائل:

**فَلَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُوْدًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ** [ النساء: ١٠٣ ].

وقال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا** [٤١] [الأحزاب].  
أى بالليل والنهر، وفي البر والبحر والسفر والحضر والغنى والفقير، وفي الصحة والسقم، والسر والعلاجنة وعلى كل حال ا.هـ.

\* وذكر الله تعالى مشروع سراً وجوهراً، وقد رغب رسول الله ﷺ في الذكر بنوعية: السرى والمجھرى وعلماء الشريعة الإسلامية قرروا أفضليّة المجھر بالذكر إذا خلا من الربا أو إيداع مصل أو قاري أو نائم مستدلين على هذا ببعض الأحاديث النبوية الشريفة والتي منها:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكره في نفسي وإن ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم».

\* وعند شداد بن أوس رضي الله عنه قال: أنا لعند النبي ﷺ إذا قال:

(١) أخرجه الترمذى فى سننه والحاکم فى مستدرکه وقال هو حديث صحيح الإسناد.

«أرفعوا أيديكم فقولوا: لا إله إلا الله ففعلنا، فقال النبي ﷺ: اللهم بعثتنى بهذه الكلمة، وأمرتني بما وعديها الجنة، إنك لا تخلف الميعاد» ثم قال: أبشروا فإن الله قد غفر لكم».

يقول فضيلة الشيخ الغمارى<sup>(١)</sup>:

الذكر فى تشبيع الجنائزه، لم يثبت أن النبي ﷺ كان يشيع الجنائزه بالذكر، وكان إذا مشى مع جنائزه رؤيت عليه كآبه.

<sup>عليه السلام</sup> وعن زيد بن أرقم عن النبي ﷺ قال: إن الله عز وجل يحب الصمت عند ثلات: عند تلاوة القرآن وعند الزحف وعند الجنائزه<sup>(٢)</sup>.

\* فالذكر مع الجنائزه بدعة أحدثت ليشتغل المشيعون بالذكر عن الكلام فى الميت أو غيره، لكنهم لم يشتغلوا بالذكر بل استمروا فى الكلام فالسكتوت مع الجنائزه أولى وأفضل.

(١) في كتابه القيم إتقان الصيغة في تحقيق معنى البدعة تحقيق صفات جودة أحمد ط القاهرة.

(٢) رواه الطبراني بإسناد ضعيف.

## ٥ - قراءة القرآن على الميت في الدار

### ٦ - قراءة القرآن عليه في القبر قبل الدفن وبعده

نقل الإجماع على أن الدعاء وقراءة القرآن ينفع بها الميت : لقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِأَخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

وقوله تعالى : ﴿رَبَّنَا أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١].

وقوله تعالى : ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدِي وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨].

- ونقل ابن عابدين إجماع العلماء على أن الدعاء للأموات، ينفعهم لقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِأَخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

- ولقوله ﷺ : «اللهم اغفر لأهل البقيع الغرق».

- وقوله صلوات الله وسلامه عليه : «اللهم اغفر لحينا وميتنا».

\* وقد شرعت الصلاة على الميت، وهي دعاء له بل وخصوص الفقهاء قاطبة للصلاحة على الميت بآياً كاملاً في جميع كتبهم المعتمدة اسموه: كتاب الجنائز، أو باب صلاة الجنائز.

إذن فما فائدة صلاة الجنائز - وهي دعاء - إذا لم ينفع بها الميت ولم يصل ثوابها له: فالصلاحة على الميت، دعاء واستغفار وشفاعة له ينفع بها في قبره دليل قاطع على صحة وصول الثواب للميت.

\* ومن طريف ما ذكر القرطبي رضي الله عنه: «كان الشيخ عز الدين بن عبد السلام رضي الله عنه، يفتى بأنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ له، فلما توفي رأه بعض

أصحابه فقال له: ألم كنت تقول: أنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ ويهدى فكيف الامر؟ فقال له: كنت أقول ذلك في دار الدنيا، أما الآن فقد رجعت عنه، لما رأيت من كرم الله في ذلك، وأنه يصل إليه ثواب ذلك.

\* فالأمور ينتفعون بدعاء الأحياء وصدقتهم عنهم كما وردت به الأخبار، ونقل الإجماع من الفقهاء والعلماء.

أما قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٢٩]. فهو مقيم بما إذا لم يهد ثواب عمله للغير كما حقق ذلك وقال به صاحب الفتح<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام الشوكاني في نيل الأوطار: «عموم الآية، مخصوص بالصدقة، والصلوة، والحج، والصيام، وقراءة القرآن، والدعاء من غير الولد».

وقال ابن الفضل رضي الله عنه: «معنى الآية: وليس للإنسان إلا ما سعى من طريق العدل فاما من باب الفضل فجائز أن يزيده الله تعالى ما شاء، كيفما شاء، ففضل الله أوسع من باب العدل مع العمل».

وقال عكرمة رضي الله عنه، عن قوله: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلنَّاسِ...﴾ الآية: إنها خاصة بقوم إبراهيم وقوم موسى، صلوات الله وسلامه عليهم، أما هذه الأمة المرحومة فلها ما سعت وما سعى لها.

\* فالآلية الكريمة، لم تنف انتفاع العبد بسعى غيره فإن العبد بإيمانه وطاعته لله ورسوله قد سعى في انتفاعه بعمل إخوانه المؤمنين مع عمله، كما ينتفع بعملهم في الحياة مع عمله فإن المؤمنين ينتفع بعضهم بعمل بعض في الأعمال التي يشتغلون فيها، كالصلوة في جماعة، فإن كل واحد منهم تضاعف صلاته إلى سبعة وعشرين ضعفاً، لمشاركة غيره في الصلاة، فعمل غيره كان سبباً لزيادة أجره كما أن عمله سبب لزيادة أجر الآخر.

فقوله: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلنَّاسِ﴾ الآية.

لا ينفي انتفاع العبد بسعى غيره، وإنما نفي ملكه لغير سعيه وبين الأمرين من الفرق ما لا يخفى.

(١) وهو الحافظ ابن حجر العسقلاني رضي الله عنه.

فقد أخبر سبحانه وتعالى عن العبد أنه لا يملك إلا سعيه وأما سعي غيره فهو ملك لساعيه، فإن شاء أن يبذل لغيره، وإن شاء أن يبقيه لنفسه وهو سبحانه لم يقل: لا ينفع إلا بما سعى.

\* وكما شرع الدعاء للموتى في صلاة الجنائز شرع الدعاء والاستغفار لهم عقب الدفن كما في حديث «استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل».

يقول ابن قدامة رضي الله عنه: «لا خلاف بين العلماء في الدعاء والاستغفار للميت والصدقة عنه إن ذلك ينفعه ويصل إليه ثوابه بإيضاح سواء أكان ذلك من الأولاد أم من الأقارب أم من غيرهم من المسلمين، والأولاد عبادة بدنية محضة، كالصلاحة والصوم والتلاوة والثالث عبادة مالية محضة كالزكاة والكفارة.

وذهب الحنفية إلى أن كل من أتى بعبادة، سواء أكانت دعاء أو استغفاراً، أو صدقة أو تلاوة أو ذكرأ، أو صلاة، أو صوماً أو طوافاً، أو حججاً أو عمرة أو غير ذلك من أنواع الطاعات والبر له جعل ثوابها لغيره من الأحياء أو الأموات ويصل ثوابها إليه.

وقال الإمام الزيلعي الحنفي رضي الله عنه: ليس في وصول عمل الغير إلى الميت شيء مما يستبعد عقلاً، لأنه ليس فيه إلا جعل ماله من الأجر لغيره والله تعالى هو الموصل إليه، وهو قادر عليه، ولا يختص ذلك بعمل دون عمل. اهـ.

قال ابن القيم في كتابه الروح: «أفضل ما يهدى إلى الميت: الصدقة والاستغفار، والدعاء له والحج عنه، وكذا قراءة القرآن واهداها إليه تطوعاً بغير أجر فإنه يصل إليه ثوابها كما يصل إليه ثواب الصوم والحج والأولى أن ينوى عند الفعل أنها للموتى ولا يشترط التلفظ بذلك» اهـ.

وقال ابن قدامة في المغني: أن آية قرية فعلها الإنسان وجعل ثوابها للميت المسلم، تفعه ذلك بمشيئته تعالى، ومن ذلك فعل الواجبات التي تتأتى فيها النية.

فقد ورد في البخاري والنسائي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «جاءت امرأة من جهينة إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت فأباح عنها قال: (نعم، حجي عنها أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيتها أقضوا الله فالله أحق

بالوفاء» اهـ.

ذهبت الخنابلة: إلى أن قراءة القرآن على الموتى وعلى المقابر تنفع الموتى و يصل ثوابها إليهم كسائر القرب والطاعات البدنية من الدعاء والاستغفار لهم واللحج والصوم عنهم .  
وفي الشرح الكبير لمن المقنع في مذهب الخنابلة: يقرأ عنده سورة يس لما روى معلق ابن يسار قال: قال رسول الله ﷺ «اقرءوا يس على موتاكم»<sup>(١)</sup> .  
وروى أحمد: يس قلب القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة إلا غفر له واقرءوها على مرضاكم .

وأخرج الحسن بن أحمد الوراق قال: حدثني علي بن موسى الحداد وكان صدوقاً ، قال: كنت مع الإمام أحمد بن حنبل ومحمد بن قدامة الجوهري في جنازة، فلما دفن الميت جلس ضرير يقرأ عند القبر فقال له الإمام أحمد «إن القراءة عند القبر بدعة». فلما خرجنا من المقابر. قال محمد بن قدامة لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله... ما تقول في مبشر الحلبي قال: ثقة. قال: كتبت عنه شيئاً؟ قال: نعم قال: فأخبروني مبشر عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجاج عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها وقال سمعت ابن عمر يوصي بذلك، فقال له الإمام أحمد: فارجع وقل للرجل يقرأ .

وقول ابن القيم في كتابه زاد المعاد في باب الجنائز: إن قراءة القرآن للميته عند القبر أو غيره بدعة مكرهه ينافي ما ذكره نفسه في كتاب الروح وما ذكره من الفقهاء خلا أبي حنيفة الذي روى عنه القول بكره القراءة عند القبر، أي كراهة تنزيهيه وقد علمت ما ذكره المختار عند الحنفية عدم الكراهة عنده والذي ينبغي التعويل عليه ما ذكره في كتاب الروح وذكره غيره .

أخرج أصحاب الصدح السيدة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر النبي ﷺ بهائط من حيطان المدينة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبرهما فقال النبي ﷺ : «يعذبان وما يعذبان في كبير». ثم قال: بل كأن أحدهما لا يستتر من بوله وكان الآخر يمشي بالنسمة ثم دعا بجريدة رطبة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منها كسرة فقيل له: يا رسول الله لم فعلت هذا؟ قال ﷺ «لعله أن يخف عنهما ما لم يبسا؟» .

ففي هذا الحديث دلالة قوية على نفع القراءة للميت بشمول الرحمات النازلة لأجلها.

يقول الإمام النووي رضي الله عنه: استحب العلماء قراءة القرآن عند القبر لهذا الحديث لأنه إذا كان يرجى التخفيف بتسبیح الجرید فتلاوة القرآن أولى.

ويقول الخطابي رضي الله عنه: إن المعنى في وضع الجرید الرطب أنه يسبح ما دام رطباً. فيحصل التخفيف ببركة التسبیح وعلى هذا يطرد في كل ما فيه رطوبة من الأشجار وغيرها وكذلك فيما منه بركه كالذكر وتلاوة القرآن من باب أولى اهـ.

وأما الاستدلال بقوله عليه السلام: «إذا مات العبد انقطع عمله..» الحديث فاستدلال ساقط، فإنه عليه السلام، لم يقل انقطاع انتفاعه، وإنما أخبر عن انقطاع عمله، وأما عمل غيره فهو لعامله فإن وهب له وصل إليه ثواب عمل العامل لا ثواب عمله هو، فالمنقطع شيء والواصل إليه شيء آخر.

ومجمل القول أن الاستدلال على وصول ثواب قراءة القرآن للميت وأنه ينتفع به وكذلك الدعاء والاستغفار له وغير ذلك سواء كان في الدار أو على قبره.

الحديث ابن عباس رضي الله عنهم أن رسول الله عليه السلام قال: «لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله فإنه ليس من مسلم يقولها عند الموت إلا نجته».

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه السلام: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup>.

فلو لم ينتفع الميت بذلك لما كان للتلقين فائدة تذكر ولو كان الأمر على خلاف ما فعله الرسول عليه السلام ولما صح لرسول الله عليه السلام أن يفعله، ولما صح له أن يأمر به.

(١) أخرجه الإمام مسلم.

## ٧ - صلاة التراويح أكثر من ثمان ركعات

**صلاة التراويح:** هي صلاة تؤدى في ليالي شهر رمضان المُعْظَم، بعد صلاة العشاء وقبل صلاة الوتر.

سميت صلاة التراويح: لأنهم كانوا يستريحون فيها بعد كل تسليمتين.

حكمها: سنة مؤكدة في حق الرجال والنساء، فعلها النبي ﷺ وواظبه عليها، وحث الناس على أدائها، وواظبه عليها الصحابة والتابعون من بعده إلى وقتنا هذا.

فضلها: قوله ﷺ «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(١)</sup>.

وهي شعيرة من شعائر شهر رمضان المبارك لها جلالها في نفوس المسلمين ولها قدرها وفضلها عند الله تعالى.

**أول من صلاتها:** هو رسول الله ﷺ.

قالت السيدة عائشة: صلى النبي ﷺ في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ فلما أصبح قال: «قد رأيتم الذي صنعتم فلم يعنني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم»<sup>(٢)</sup>.

- وعن أبي هريرة قال: «خرج رسول الله ﷺ فإذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد فقال: ما هؤلاء؟ قيل: هؤلاء ناس ليس معهم قرآن، وأبي بن كعب يصلى بهم، رهم يصلون بصلاته فقال النبي ﷺ: أصابوا ونعم ما صنعوا»<sup>(٣)</sup>.

عدد ركعات صلاة التراويح: صلاة التراويح من التوافل المؤكدة، وهي عشرون ركعة من غير صلاة الوتر ومع الوتر تصبح ثلاثة وعشرين ركعة.. على ذلك مضت السنة واتفقت الأمة سلفاً وخلفاً من عهد الخليفة العادل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) رواه أبو داود.

وقتنا هذا ولم يخالف فى ذلك إلا ما روى عن مالك بن أنس رضى الله عنه - القول بالزيادة فيها إلى (٣٦) ست وثلاثين ركعة.

فقد روى عن نافع أنه قال:

«أدركت الناس يقومون رمضان يتسع وثلاثين ركعة يوترون منها بثلاث»<sup>(١)</sup>.

والرواية المشهورة عنه وهى التى وافق فيها الجمهور الشافعية والحنابلة والحنف فهى إنها (٢٠) عشرون ركعة، وعلى ذلك اتفقت المذاهب الأربع وتم الإجماع.

والمختار عند أبي عبد الله رحمة الله يريد أحمد بن حنبل فيها عشرون ركعة، وبهذه قال التووى وأبو حنيفة.

والشافعى وقال مالك ستة وثلاثون ركعة وتعلق بفعل أهل المدينة، ولنا أن عمر - رضى الله عنه - لما جمع الناس على «أبي بن كعب» كان يصلى لهم عشرين ركعة.

وروى مالك عن يزيد بن رومان قال: «كان الناس يقومون في زمن عمر في رمضان بثلاث وعشرين ركعة».

وعن على - رضى الله عنه - أنه أمر رجلا يصلى بهم في رمضان عشرين ركعة، وهذا كالإجماع ثم قال: ولو ثبت أن أهل المدينة كلهم فعلوه - أى صلوا ستة وثلاثين ركعة - كان ما فعله عمر، وأجمع عليه الصحابة في عصره أولى بالاتباع.

يقول ابن تيمية: والأفضل يختلف باختلاف أحوال المسلمين فإن كان فيهم احتتمال لطول القيام بعشرين ركعات وثلاث بعدها، كما كان الثبى عليه السلام يصلى لنفسه فهو الأفضل، وإن كانوا لا يتحملونه فالقيام بعشرين أفضل فهو الذي يعمل به أكثر المسلمين فإنه وسط بين العشرين وبين الأربعين، وإن قام بأربعين وغيرها جاز ذلك ولا يكره شيء من ذلك وقد نص على ذلك غير واحد من الأئمة كاحمد بن حنبل وغيره، ومن ظن أن قيام رمضان فيه عدد مؤقت عن النبي صلوات الله عليه لا يزداد فيه ولا ينقص فقد أخطأ<sup>(٢)</sup>.

ويعد هذه الآراء والأحاديث فإننا نترك القليل والقال وكثرة الجدال فإن الجدال والمراء في أمور الدين مهلكة للآمة كما قال عليه السلام: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أتوا

(١) شرح المهدى ٣ / ٥٢٧.

(٢) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢ / ٤٠١.

الجدل . ثم تلا عَزَّلَهُ قوله تعالى ﴿مَا ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون﴾<sup>(١)</sup> .

وقال عَزَّلَهُ : «إنما هلك من كان قبلكم يخالفهم في الكتاب»<sup>(٢)</sup> .

فيجب على الشباب أن يتمسكوا بأقوال العلماء العاملين والأئمة المجتهدين ، فهم أهل الاختصاص في أمور الدين ، وإياكم واتباع أهل الأهواء «من أدعياء العلم» المتعالين الذين يدعونكم إلى نبذ آراء الأئمة الأعلام ، بحجة أن اتباع المذاهب ضلاله ليبقوا فريسة لأرائهم الشاذة فالله تعالى قد أمركم بالرجوع إلى أهل العلم والاختصاص فقال : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكُمْ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوهُمْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنباء :

[٧]

### والخلاصة :

فإن ما يفعله المسلمون اليوم في مشارق الأرض ومحاذيبها من صلاة التراويح «عشرين ركعة» هو الحق الذي دلت عليه النصوص ، وأجمع عليه الأئمة الأعلام من خلافة عمر الفاروق – رضي الله عنه – إلى زماننا هذا .

قال عَزَّلَهُ : «فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين»<sup>(٣)</sup> .

(١) أخرجه الترمذى فى التفسير رقم ٣٢٥٠ وابن ماجه فى باب اجتناب البدع وأحمد فى المسند ٥ / ٢٥٢ .

وقال : إسناده صحيح .

(٢) أخرجه مسلم فى العلم .

(٣) باختصار شديد من كتاب الهدى النبوى الصحيح فى صلاة التراويح لفضيلة الشيخ محمد على الصابونى الطبيعة الرابعة ١٩٨٧ دار الصابونى .

## الخاتمة

تم بحمد الله هذا الكتاب (حسن التفهم والدرك لمسألة الترك) الذي قمنا فيه بالتحقيق والتعليق وشرحنا النماذج التي ذكرها فضيلة شيخنا الورع التي لم يفعلها رسولنا الكريم صلوات الله عليه وسلم.

أسأل الله العلي القدير أن يكتب لهذا الكتاب النجاح والتوفيق وأن ينتفع به وأن يجعله في ثواب أعمالنا يوم الجزاء إنه أكرم مسئول.

ولا أقول إلا كما قال العmad الأصفهانى:

«إنى رأيت أنه لا يكتب إنسان كتاباً في يوم إلا قال في غده: لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان يستحسن ولو قدم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل.. وهذا من أعظم العبر وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر».

﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجهم وذراته الطيبين الطاهرين وعلى التابعين وتابعيهم ومن عمل بهديهم وسار على سنته إلى يوم الدين أمين.

## تم الكتاب

حسن التفهم والدرك لمسألة الترك

والحمد لله

عنيت بطبعه ونشره وتوزيعه

مكتبة القاهرة

١٢ ش الصناديق بالأزهر

الفرع: ١١ ش درب الاتراك خلف الجامع الأزهر

ت ٩٤٦ / ص. ب ٥٩٠٥٩٠٩

٥١٤٧٥٨٠

العتبة - القاهرة

## فهرس الكتاب

الصفحة	الموضوع
٣	تقديم
٥	مقدمة التحقيق
٧	سبب تأليف هذا الكتاب
٨	تمهيد
٩	- الحكم الشرعى
٩	- الترك
١٠	- أنواع الترك
١١	- الترك لا يدل على التحرير
١٣	- أقوال غير محررة
١٤	- كلام ابن تيمية
٢١	- حديث صحيح لا يرد قولنا
٢٢	- ماذا يقتضي الترك
٢٣	- إزالة اشتباہ
٢٦	- تتميم
٢٧	- نماذج من الترك
٣١	- الاحتفال بالولد النبوی
٣٤	- الاحتفال بليلة المراج
٣٦	- إحياء ليلة النصف من شعبان
٣٩	- تشيع الجنائز بالذكر

٤٢	قراءة القرآن على الميت في الدار .....	٥٢
٤٢	قراءة القرآن عليه في القبر قبل الدفن وبعده .....	٥٣
٤٧	صلاة التراويح أكثر من ثمان ركعات .....	٥٦
٥	الخاتمة .....	٥٨
٥١	الفهرس .....	٥٩

# اطلبوا من مكتبة القاهرة مؤلفات السادة الغُماريين

١	كمال الإيمان في المدارس بالقرآن
٢	حسن التفہم والدرک شسائل الترك
٣	مسالك الدلالۃ
٤	بطایقة الاختراعات العصرية
٥	فضائل النبي في القرآن
٦	السيف البیار لذنب الذئب المختار
٧	الدرر النقاۃ في آداب الطریقة الصدقیۃ
٨	الأربعین حدیث العدیقیۃ
٩	تعريف أهل الإسلام بأن نقل العضو حرام
١٠	القان الصنعة في تحقيق معنى البدعة
١١	الروء المحکم المتن على كتاب القول المبين
١٢	الباهر
١٣	الخبر الدال
١٤	الغیر
١٥	الباحث عن علل الطعن في الحارت
١٦	توجیه القرآن العظیم
١٧	حسن الأسوة في إمامۃ ائمۃ بالقصوة
١٨	تأیید الحقيقة العالیة
١٩	أولیاء وکرامات
٢٠	إحياء المقبور
٢١	الباهر
٢٢	الاستقصاء من أدلة تحريم الأسمدة
٢٣	إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة
٢٤	هدایة الصغرا
٢٥	توجيه العذایة للتعریف علم الحدیث
٢٦	بعد التفاسیر
٢٧	الأحادیث المختارۃ
٢٨	القول المسوم في بيان الهجر المشروع
٢٩	الأکلیل شرح مختصر خلیل
٣٠	لتبيیح القول الحثیث
٣١	الأشعار والمنة
٣٢	عقیدة أهل الإسلام في نزول عيسى عليه السلام
٣٣	جوامیر البيان في مناسب سور القرآن
٣٤	تمام المائة في الخصال الموجبة للجنة
٣٥	خواطر دینیۃ ۲
٣٦	سمیر الصالھین
٣٧	أعلام النبیل
٣٨	حسن التلطیف في بيان سلوك التصوف
٣٩	بر الوالدین
٤٠	أفضل مقول في مناقب أفضل رسول
٤١	الإحسان في تعقیب الاتقان
٤٢	الاستعاضة والحسبلة
٤٣	الإعلام بأن التصوف من شریعة الإسلام
٤٤	إتحاف ذو الهمم العلیة
٤٥	شذا العطی
٤٦	دراء الضعف عن حديث من عشق قطف
٤٧	إرشاد المسالک
٤٨	التحذیر

**فرع المکتبة**  
**١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر**  
**ت : ٥١٤٧٥٨٠**